



الحَسَنُ البَصْرِيُّ

وموقف أهل البيت عليهم السلام من آرائه ورواياته

تأليف

الشيخ علي الغزي

مركز تراث البصرة



العتبة العباسية المقدسة

قسم الشؤون الفكرية والثقافية

مركز تراث البصرة

البصرة - بريهة

هاتف: ٠٧٨٠٠٨١٦٥٩٧-٠٧٧٢٢١٣٧٧٣٣

البريد الإلكتروني: basrah@alkafeel.net

بطاقة الكتاب

اسم الكتاب: الحسنُ البصريُّ وموقف أهل البيت (عليه السلام) من آرائه ورواياته.

تأليف: الشيخ علي الغزّي.

الناشر: قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة العباسية المقدسة -

مركز تراث البصرة.

التصميم والإخراج: علي يوسف النجار

الطبعة الأولى: ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

عدد النسخ: ١٠٠٠

حقوق الطبع والنشر محفوظة على الناشر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

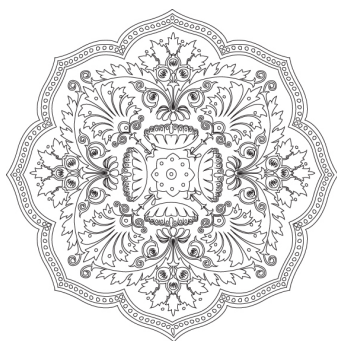
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الكريم محمد ﷺ وعلى آله الطيبين الطاهرين.

يسرُّ مركزُ تراثِ البصرة أن يقدم للأخوة القراء تعريفاً بشخصية الحسن البصري من زاوية موقف أهل البيت ﷺ من آرائه ورواياته، وقد انتهجنا في تدوينه -بعد ذكر تمهيد مع ترجمة مختصرة للحسن البصري- متابعة أخبار الحسن البصري وآرائه التي علّق عليها أهل البيت ﷺ، وأوضحوا الموقف منها، وقد رتبناه حسب مواضيع تلك الآراء والروايات، فجاءت الأبحاث العقائدية أولاً، فالفقهية، فالأخلاقية، مستهلين بمقدمة قبل عرض الرأي أو الخبر، محاولين من خلالها أن نجعل القارئ في أجواء الرأي، أو الرواية، ثم نعرضه ونبيّنه بأسلوب التنقيط.

نسأله تعالى أن يتقبّله بقبول حسن، وأن ينبته نباتاً طيباً فإنّه أرحم الراحمين.

الشيخ علي الغزّي

١٠ رمضان ١٤٣٥هـ / ٩ تموز ٢٠١٤م.

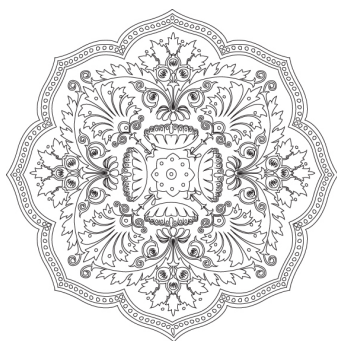


التمهيد

من المهام التي مارسها أهل البيت (عليه السلام) في إطار تعزيز الدين وتقويمه نقد الآراء والروايات غير الصحيحة التي كانت تصدر عن عاصريهم، أو سبق عصرهم ممن كان له رأي، أو صاحب رواية، أو له أتباع - وربما اجتمعت هذه الخصال في واحد - ولعل من أبرز أمثلة ذلك موقف الإمام الصادق (عليه السلام) من أبي حنيفة في قوله بالقياس.

ومن الشخصيات التي كانت لها آراء وروايات وأتباع: الحسن البصري. وقد كانت تُعرض آراؤه تارةً على أئمة أهل البيت (عليهم السلام) فيبدون الموقف منها، وتارةً هو بنفسه - الحسن البصري - يسألهم عن مسألة فيجيبونه عنها، وسنحاول في هذه الصفحات عرض ما توافرنا عليه من تقييم أهل البيت (عليهم السلام) ما صدر أو نُقل لهم عن الحسن البصري من آراء وروايات، ما يكشف عن العمق العلمي لأئمتنا (عليهم السلام) من جهة، ومن جهة أخرى إن الشخصية المذكورة - أي الحسن البصري - تشكّل جزءاً من تراث مدينتنا العريقة البصرة.

وسنعرض أولاً ترجمة مختصرة عن الحسن البصري، ومن ثم ندخل في ذكر ما تُعرض له أهل البيت (عليهم السلام) من نقد لآرائه ورواياته.



(الحَسَنُ البَصْرِيُّ)

هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصريّ، واسم (أبي الحسن) يسار، فهو الحسن بن يسار البصريّ، تابعيٌّ، قيل: إنَّ أباه من سبي ميسان، وإنَّ أمّه كانت تخدم أمَّ المؤمنينَ أمَّ سلمة، وُلِدَ لستين بَقِيَّةً من حكم عمر، أي في سنة ٢١هـ^(١) في المدينة المنورة، ومات في رجب من سنة ١١٠ هـ، فقارب التسعين من العمر^(٢)، رأى مائة وعشرين صحابياً، قَدِمَ البصرة بعد مقتل عثمان، ولي القضاء فيها، ولَّاه عدي^(٣) أميرها^(٤)، وثَقَّه أئمةُ الجرح والتعديل عند العامة، قال ابن سعد: «كان الحسن جامعاً، عالماً، عالياً، رفيعاً، ثَقَّةً، مأموناً، عابداً، ناسكاً، كثير العلم، فصيحاً، جميلاً، وسيّاً»^(٥).

قال العجليّ: «تابعيٌّ، ثَقَّةٌ، رجلٌ صالحٌ، صاحبُ سنَّةٍ»^(٦)، وقال الذهبيّ: «حافظٌ، علامةٌ من بحور العلم، فقيهُ النَّفس، كبيرُ الشَّأن، عديمُ النظر، مليحٌ

(١) قال اليعقوبي: «طُعِنَ عمر يوم الأربعاء لأربع ليالٍ بقين من ذي الحجة سنة ٢٣»: ١٥٩/٢.

(٢) تقريب التهذيب: ٢٠٢/١/١٢٣١، وينظر مشاهير علماء الأمصار: ١٤٢/١/٦٤٢.

(٣) هو عديُّ بن أرطاة، أبو وائلة الفزاريّ، أميرٌ من أهل دمشق ولَّاه عمر بن عبد العزيز

البصرة سنة ٩٩هـ، وقتله معاوية بن يزيد بن المهلب بواسطة سنة ١٠٢هـ. ينظر: ابن

عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ٤/٥٧-٦٦.

(٤) الطبقات الكبرى: ٥/٣٤١، فتح الباري: ١٣/١٢٥.

(٥) الطبقات الكبرى: ٧/١٥٦-١٥٨.

(٦) معرفة الثقات: ١/٢٩٣، رقم ٢٩١.



التذكير، بليغُ الموعظة، رأسٌ في أنواع الخير»^(١).
 وقال أيضاً: «كان سيِّدُ أهل زمانه علماً وعملاً»^(٢)، وقال ابن حجرٍ
 العسقلاني: «ثقةٌ، فقيهٌ، فاضلٌ، مشهورٌ»^(٣).
 وأمّا علماؤنا، فقد روى الكشيُّ عن القتيبيِّ عن الفضل بن شاذان: أنَّ
 «الحسن - أي البصري - كان يلقي أهل كلِّ فرقةٍ بما يهون، ويتصنَّع للرئاسة،
 وكان رئيسَ القدريَّة»^(٤).

وقال المحقِّق البحرايُّ في الحداثق: «إنَّه من جملة النُّصاب، ورؤوس ذوي
 الأذنان»^(٥)، ولم يعتدَّ بخلافه الفقهي المحقِّق في المعتبر^(٦)، والعلامة في تحرير
 الأحكام^(٧)، والأردبيلي في مجمع الفائدة^(٨).

وقد أدرك من الأئمة عليهم السلام الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، فقد
 روى الروانديُّ: «إنَّ علياً عليه السلام رأى الحسنَ البصريَّ يتوضَّأ، فقال: أسبغ طهورَكَ
 يا كفتي، قال: لقد قتلتَ بالأمس رجالاً كانوا يُسبِغون الوضوء، قال: وإنَّك

(١) تذكرة الحفاظ: ١/ ٧١، رقم ٦٦.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٤/ ٥٦٣، رقم ٢٢٣.

(٣) تقريب التهذيب: ١/ ٢٠٢، رقم ١٢٣١.

(٤) رجال الكشي: ٩٧/ ١٥٤، وينظر معجم رجال الحديث: ٤/ ٢٧٢.

(٥) الحداثق الناضرة: ١/ ١٦١.

(٦) المعتبر: ٢/ ٥٣٨.

(٧) تحرير الأحكام: ١/ ١٢٤.

(٨) مجمع الفائدة: ٤/ ١٠٢.

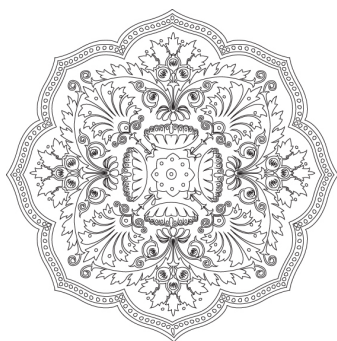
لحزينٌ عليهم، قال: نعم، قال: فأطالَ اللهُ حزنَكَ، قال أيوبُ السَّجستاني: فما رأينا الحسنَ قطُّ إلاَّ حزيناً، كأنَّه يرجعُ من دَفْنِ حميمٍ... فقلتُ له في ذلك، فقال: عملتُ فيَّ دعوةَ الرَّجلِ الصَّالح^(١)، وقد وصفه ابنُ سعدٍ قائلاً: «كان رجلاً محزوناً»^(٢)، وقال ابنُ أبي الحديد: «كان الحسنُ البصريُّ لا يراه أحدٌ إلاَّ ظنَّ أنَّه حديثُ عهدٍ بمصيبةٍ»^(٣).

وعاصر أيضاً الإمامَ الحسنَ والحسينَ وزينَ العابدينَ والباقرَ عليه السلام، وقد كانت وفاته قبل استشهاده الإمامَ الباقرَ عليه السلام بأربع سنين، إذ استشهد عليه السلام سنة ١١٤ هـ، بينما كانت وفاة الحسن البصريِّ سنة (١١٠ هـ).

(١) الخرائج والجرائح: ٥٤٧/٢.

(٢) الطبقات الكبرى: ١٦٢/٧.

(٣) شرح نهج البلاغة: ١٩٣/١١.



الحسن البصريُّ والقضاء والقدر

من المسائل العقائديّة التي وقعت محلاً للكلام مسألة القضاء والقدر، فهي مسألة ذات جذورٍ قديمةٍ في تاريخ المسائل العقائديّة، ومن أوائل المقالات التي دار فيها الكلام بين الصّحابة والتابعين في شأن أفعال العباد، وهل هم مختارون فيها أم مجبرون؟ - وقد انعكس أثر الكلام فيها في أخبار أهل البيت (عليه السلام) - وهي تنتمي إلى مباحث العدل الإلهي.

ونظراً إلى ما تحمله هاتان المفردتان من معنىٍ عائمٍ ومطاطٍ، استغلّتا من قبل بعض أصحاب الفرق لتأطير عقائدهم بهما.

القضاء والقدر في اللغة والاصطلاح:

القضاء لغةً من (قضى)، وهي إن لم تتعدّ كانت بمعنى (الحكم)، قال الخليل: «قضى يقضي قضاءً، أي حكم، وإن كانت متعديةً بـ (إلى) كانت بمعنى (أتى): وقضينا عليه الموت، أي: أتى، وإن كانت متعديةً بنفسها إلى مفعول كانت بمعنى (فني): «انقضى الشيء فنيّ وذهب»^(١).

والقدر لغةً: هو (القضاء الموفّق)، أو (مبلغ الشيء)^(٢).

وفي الاصطلاح يكون معناها حسب متعلّقها، فتارةً يُبحث القضاء والقدر

(١) العين: ٥ / ١٨٥، مادّة (قضى).

(٢) العين: ٥ / ١١٢، مادّة (قدر).



في أفعال العباد، وأخرى في شؤون العباد غير أفعالهم، كمرضهم وصحتهم وفقد أحببتهم، ووفرة عيالهم، وحسن مظهرهم وعدمه، وما إلى ذلك، وما وقع فيه الكلام بشكل واضح هو الأوّل، فقد تُعطي إضافة القضاء والقدر إلى أفعال العباد أنّهم مجبرون عليها، وأنهم مسلوبو الاختيار، فجاءت أحاديث أهل البيت عليه السلام تبين أن ليس المراد من القضاء والقدر ذلك، وإنّما القضاء بمعنى أمره ونهيه، ووعدته ووعيده، وثوابه وعقابه، والقدر بمعنى أنّه أتقن ذلك على أكمل وجه، فالعبد الذي أطاع فليس يكرهه، ومن عصى فليس بإلجاء... وإنّما الله عز وجل هداهم السبيل ويّن لهم ما يجوز وما لا يجوز، وأعطاهم القدرة والاستطاعة الكافية لفعل الخير واجتناب الشر.

وهذان المعنيان ينسجمان تماماً مع معنى القضاء والقدر لغةً، إذ هو حكمٌ، وحكمٌ مُتَقَنٌ موفقٌ إذا لوحظت فيه هيئات ما بعد الحكم من جهة بقاء قدرة المكلف واستطاعته وإرادته واختياره وعدم سلبها.

وقد وقعت للحسن البصريّ حكايةٌ وسؤال في القضاء والقدر مع أهل البيت عليه السلام، فحكى عن أمير المؤمنين عليه السلام ما جرى معه في صفين مع سائلٍ سأله في شأن القضاء والقدر، ووجّه سؤالاً إلى الإمام الحسن عليه السلام سأله فيه عن القضاء والقدر وعلاقته باستطاعة الإنسان.

حكاية الحسن البصري معنى القضاء والقدر عن أمير المؤمنين عليه السلام

روى الشيخ المفيد رحمه الله قائلاً^(١): «روى الحسن بن أبي الحسن البصري، قال: جاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام بعد انصرافه من حرب صفين، فقال له: يا أمير المؤمنين، خبرنا عما كان بيننا وبين هؤلاء القوم من الحرب، أكان ذلك بقضاء من الله وقدر؟

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: ما علوتم تلعّة ولا هبطتم وادياً إلّا والله فيه قضاء وقدر، فقال الرجل: فعند الله أحتسب عنائي يا أمير المؤمنين، فقال له: ولم؟ قال: إذا كان القضاء والقدر ساقانا إلى العمل فما وجه الثواب لنا على الطاعة؟ وما وجه العقاب لنا على المعصية؟ فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: أو ظننت يا رجل أنّه قضاء حتم وقدر لازم، لا تظنّ ذلك فإنّ القول به مقال عبدة الأوثان وحزب الشيطان وخصماء الرحمن وقدرية هذه الأمة ومجوسها، إنّ الله جلّ جلاله أمر تخيراً، ونهى تحذيراً، وكلّف يسيراً، ولم يُطع مكرهاً، ولم يُعص مغلوباً، ولم يخلق السماء والأرض وما بينهما باطلاً، ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ سورة (ص) من الآية ٢٧، فقال له الرجل: فما القضاء والقدر الذي ذكرته يا أمير المؤمنين؟ قال: الأمر بالطاعة، والنهي عن المعصية، والوعد والوعيد، والترغيب والترهيب، كلّ ذلك قضاء الله في أفعالنا وقدره لأعمالنا، وأمّا غير

(١) الإرشاد: ١/ ٢٢٥.

ذلك فلا تظنَّه، فإنَّ الظنَّ له مُحِطٌ للأعمال، فقال الرَّجل: فَرَجَّتْ عَنِّي يا أمير المؤمنين فَرَجَ اللهُ عَنْكَ، وأنشأ يقول:

أَنْتَ الْإِمَامُ الَّذِي نَرْجُو بِطَاعَتِهِ يَوْمَ الْمَأْبِ مِنَ الرَّحْمَنِ غَفَرَانَا
أَوْضَحْتَ مِن دِينِنَا مَا كَانَ مَلْتَبَسًا جَزَاكَ رَبُّكَ بِالْإِحْسَانِ إِحْسَانَا
وقد رواها الشَّيْخُ الصَّدُوقُ رحمته في كتابه (عيون أخبار الرضا عليه السلام) بأربعة أسانيد مختلفة^(١)، ما يوجبُ الوثوق بصدورها أكثر، نعم، هو لم يُنهِ الخبر إلى الحسن البصريِّ، فإنَّه بحسب الظَّاهر كان أحد رواته، ولم ينفرد بنقله، بل نقله غيره أيضاً، ولذا انتهى في بعض الأسانيد إلى ابن عبَّاس^(٢)، أو الأصْبَغ بن نباتة^(٣)، أو عن أبي إسحاق الشَّيبَعِيِّ^(٤)، عن أمير المؤمنين عليه السلام.

وحديثُ هذا الرَّجل - الذي هو من أهل الكوفة كما في بعض الأخبار - يبيِّن أنَّ هناك انطباعاً خاطئاً في ذهنه عن القضاء والقدر، إذ كَانَ يفهمُ منه أنَّه يعني سلبَ الإرادة والاختيار، وأنَّ ما صدرَ منه من فعل الخير في مناصرة أمير المؤمنين عليه السلام هو فعلٌ لا يستحقُّ عليه الثَّواب؛ لأنَّه كَانَ مُلْجِئاً ومُكْرَهاً على صدور ذلك منه، والثَّواب إنَّما يترتَّب على الفعل الاختياريِّ.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١/ ١٣٨ - ١٣٩، باب ١١ ما جاء عن الرضا من أخبار التوحيد، ح ٣٨.

(٢) كما في أحد طُرُق الصَّدُوق المشار إليها.

(٣) رسائل المرتضى: ٢/ ٢٤١.

(٤) الفصول المختارة: ٧٠ - ٧١.

فبادر أمير المؤمنين عليه السلام إلى دفع هذه الشبهة عن ذهنه ببيان أن القضاء والقدر ليسا حتماً وإلزاماً بحيث يسلبان اختيار المكلف وقدرته، فهذه عقيدة فاسدة، وهي عقيدة عبدة الأوثان، وإننا قضاؤه وقدره - عز ذكره - هو أمره بالطاعة ونهيّه عن المعصية، والتمكين من فعل الحسنة وترك السيئة.

ومن ذلك خروجهم مع أمير المؤمنين عليه السلام في صفين، فإنه بلا شك مأمور به من الله عز وجل ومنهني عن تركه، كيف؟ وقد كان خصومهم هم الفرقة الباغية بقتلهم عمار بن ياسر^(١)، وإنهم لما امتثلوا الأمر بالخروج معه إنما كان ذلك باختيارهم ومحض إرادتهم، وبذلك يستحقّون الثواب على طاعتهم، وأولئك يستحقّون العقاب بمعصيتهم.

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير: ص ٢٠٧، وصحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمرّ الرَّجل...: ص ١٨٦، والطبقات الكبرى: ١ / ٢٤١ و ٣ / ٢٤٨ في ترجمة عمار بن ياسر، وتاريخ الطبري، سنة ٣٧ هـ: ٤ / ٢٧.

سؤال الحسن البصري الإمام الحسن المجتبي عليه السلام

روى أبو الفتوح الكراجكي (ت ٤٤٩هـ) رسالة عن الحسن البصري أنه: «كتب إلى الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام: من الحسن البصري إلى الحسن ابن رسول الله ﷺ، أما بعد، فإنكم معاشر بني هاشم، الفلک الجارية في اللجج الغامرة، ومصايخ الدجى، وأعلام الهدى، والأئمة القادة الذين من أتبعهم نجا، والسفينة التي يؤول إليها المؤمنون، وينجو فيها المتمسكون، قد كثر يا بن رسول الله ﷺ عندنا الكلام في القدر، واختلافنا في الاستطاعة، فتعلمنا ما نرى عليه رأيك، ورأي آبائك، فإنكم ذرية بعضها من بعض، من علم الله علمتم، وهو الشاهد عليكم، وأنتم شهداء على الناس، والسلام.

فأجابه الحسن بن علي عليه السلام: من الحسن بن علي إلى الحسن البصري، أما بعد: فقد انتهى إلي كتابك عند حيرتك وحيرة من زعمت من أمتنا، وكيف ترجعون إلينا، وأنتم بالقول دون العمل، واعلم أنه لولا ما تناهى إلي من حيرتك وحيرة الأمة قبلك لأمسكت عن الجواب، ولكنني الناصح وابن الناصح الأمين، والذي أنا عليه أنه من لم يؤمن بالقدر، خيره وشره، فقد كفر، ومن حمل المعاصي على الله عز وجل فقد فجر، إن الله لا يطاع بإكراه ولا يعصى بغلبة، ولم يهول العباد سدى من المملكة، ولكنه عز وجل المالك لما ملكتهم، والقادر على ما عليه أقدرهم، فإن ائتمروا بالطاعة لم يكن الله عز وجل لهم صاداً، ولا عنهم مانعاً، وإن

استمروا بالمعصية فشاء [فإن شاء] سبحانه أن يمنَّ عليهم فيحولَ بينهم فَعَلَّ، وإن لم يفعل فليس هو الذي حملهم عليها إجباراً، ولا ألزمهم بها إكراهاً، بل احتجاجه جلَّ ذكره عليهم أن عرّفهم، وجعل لهم السَّيْلَ إلى فعل ما دعاهم إليه وترك ما نهاهم عنه، والله الحُجَّةُ البالغة، والسَّلام»^(١).

وقد رواها ابن شهر آشوب المازندرانيّ (٤٨٩-٥٨٨هـ) في متشابه القرآن^(٢)، وابن أبي حاتم العاملي (ت ٦٦٤هـ) في الدرّ النظيم^(٣)، ورضي الدّين الحلّيّ (٦٣٥هـ-٨٠٠هـ) في (العدد القويّة)^(٤)، والزرنديّ الشافعيّ (ت ٧٥٠هـ) في معارج الوصول إلى معرفة فضل آل الرسول^(٥)، والدّيلمّيّ (ت ٨٤١هـ) في أعلام الدّين، وإرشاد القلوب^(٦).

وفي مُفاد هذه الرواية عدّة أمور:

الأمر الأوّل: بيان حقيقة الحَسَن البَصْرِيّ:

من خلال نصّ الرواية يظهر أن الحَسَن البَصْرِيّ قد عرّف بأهل البيت عليهم السلام

(١) كنز الفوائد: ١/ ٣٦٥ - ٣٦٦. وقد رويت من قبله في فقه الرضا: ١/ ٤٠٨ و ٤٠٩،

وتحف العقول لابن شعبة الحرّاني (ت ق ٤): ص ٢٣١.

(٢) متشابه القرآن: ١/ ٢٠١.

(٣) الدرّ النظيم: ص ٥٠٨.

(٤) العدد القويّة: ١/ ٣٣ - ٣٤.

(٥) معارج الوصول: ص ٧٥.

(٦) أعلام الدّين: ص ٣١٦، وإرشاد القلوب: ١/ ١٦٢ - ١٦٣.



ومكانتهم الدينيّة، وأنَّ منشأَ عِلْمِهِم من عِلْمِ الله عزَّ وجلَّ، وأنَّهم سفينةُ النّجاة التي يرجعُ إليها المؤمنون، وينجو فيها المتمسّكون.

لكنَّ الإمامَ الحسنَ عليه السلام بيّن أنَّ هذا الكلام من الرّجل مجرد قول لا يتعدّى إلى الاعتقاد العمليّ، فإنَّ صاحبه -الحسنُ البصريّ- ليس ممّن يعتقدُ بأهل البيت عليه السلام ويرجع إليهم في دينه وعلمه وعمله، بل ممّن نصّب نفسه إماماً في قبالهم، يرى الرّأي ويصدرُ الحُكْم من عند نفسه واجتهاده، من غير أن يرجع إلى مصدر التشريع الأساسيّ بعد النبي الأكرم عليه السلام، وهم أهل بيته عليه السلام، ولذا بيّن الإمام الحسن عليه السلام حقيقة هذا الرّجل لكي لا تنطلي على أتباعه عليه السلام في زمانه أو من بعده، بل ترقى عليه السلام في نقد حقيقة عقيدة الحسن البصريّ، بأنّه عليه السلام لا يرى الحسن البصريّ جديراً في أن يجاب عن سؤاله، وإنّه إنّما سيذكر جواباً عن المسألة لأنّه تناهى إليه وعلم أنّه بالفعل قد وقع السؤال والحيرة في القضاء والقدر عند تلك الجماعة، وأنّ من مسؤوليّة عليه السلام أن يُقدّم النّصح لأُمَّة جدّه الرّسول الأكرم عليه السلام بإرشادها إلى ما هو الصّواب.

الأمرُ الثّاني: بيانُ ضرورة الاعتقاد بالقضاء والقدر، وبطلان المعنى السّلبيّ لهما: إنّ الإيِّمانَ بالقضاء والقدر ممّا جاء به الدّين الحنيف، ومَنْ لم يؤمن بهما يخرج عن الإيِّمان إلى الكفر، ويكونُ من العاصين فيما لو نسبَ معصيته أو معصية غيره إلى أنّها صدرت لأنّ الله عزَّ وجلَّ أراد صدورَها وقدَر ذلك عليه، فالقضاء والقدر ممّا يجبُ الاعتقاد بهما، لكن لا بالمفهوم السّلبيّ الذي يعني أنّ الله عزَّ وجلَّ قد أجبر العبدَ

على المعصية والطاعة وسَلَبَ منه الاختيار في ذلك، فإنَّ الاعتقادَ بهذا المفهوم الخاطيء للقضاء والقدر معصيةٌ يخرج مَنْ يعتقد بذلك من الإيمان إلى الكفر.

والوجه في بطلان ذلك: هو أنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يُطاع بإكراهٍ بأنَّ يُلجئ العبادَ ويضطرَّهم اضطراراً إلى طاعته فهو خلاف غناه المطلق عن عبده ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ فاطر: ١٥، كما أنَّه حينما يُعصى لم يُعصَ مغلوباً بأنَّ تحدَّاهُ العاصي وارتكب ما ارتكب من المعصية غلبةً منه على إرادة الله عزَّ وجلَّ ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ العنكبوت: ٤.

فإنَّ العاصي حينما عصى إنَّما كان ذلك منه بإرادةٍ وقوَّةٍ، وهي ممَّا منحها الله عزَّ وجلَّ له، وما تزالان تحت قدرته عزَّ وجلَّ، ولو شاء أن يسلبَها منه ويجعله عاجزاً لأمكنه ذلك ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ الأنعام: ١٨.

الأمرُ الثالثُ: بيان المعنى الصَّحيح للقضاء والقدر:

إنَّ العبد لو أراد امتثال الطاعة بفعل ما أمره الله به، أو اجتناب ما نهاه عنه، لا يمنعه الله عزَّ وجلَّ عن فعل الطاعة ولا يصدُّه عنها، بل هو مَنْ مَلَكَهُ القدرة على فعل ذلك، وأرشدَهُ إلى الطَّيِّبات، وأمرهُ بفعلها ويَنِّ له الخبائث ونهاه عنها، قال الله عزَّ ذِكْرُهُ: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ الأعراف: ١٥٧، و﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ

الطَّيِّبَاتُ المائدة: ٤.

وأما لو أراد العبدُ المعصيةَ ومخالفةَ أمرِ الله ﷻ أو نهيه، فإنَّ الله عزَّ ذكره يكون معه بالخيار، فإمَّا أنْ يَمْنَعَهُ من ذلك لطفاً منه ﷻ بعبدِهِ وَمِنَّةً عليه، بأنْ يَصْرِفَ قِصْدَهُ عن المعصيةِ مثلاً.

وإمَّا أنْ يترك العبدَ واختياره، ولا يكون ﷻ بذلك قد حملَ العبدَ وأجبره على المعصية، بل تبقى الحجةُ لله ﷻ نافذةً عليه، لأنَّه مَلَكَةُ القُدْرَةِ على ترك المعصية، وأرشدَهُ إلى اجتنابها.

الأمرُ الرَّابِعُ: تطابقُ إجابة الإمامين (عليه السلام):

المُلاحَظُ مطابقةُ إجابة الإمام الحسن (عليه السلام) مع ما تقدّم من إجابة أمير المؤمنين (عليه السلام)، فإنَّه في الخبرين كليهما نُفِيَ المعنى السَّلْبِي للقضاء والقدر بمعنى سلبِ اختيار المُكَلَّف وقدرته، وَبَيَّنَّ أنَّ المعنى الصَّحِيح للقضاء والقدر هو أنَّ هناك أمراً ونهياً، والمُكَلَّف حينما يُطِيع الله ﷻ إنَّما يُطِيعه باختياره، وحينما يعصي الله ﷻ إنَّما يعصيه باختياره، ومن هنا استحقَّ الثواب على الطَّاعَةِ والعقاب على المعصية.

وأما المتعلِّق الآخر للقضاء والقدر وهو شؤون العباد الآخر كألوانهم، وأرزاقهم، وأنسابهم، وما إلى ذلك ممَّا يكون حصوله لهم بغير اختيارهم، فهو يدخل في دائرة أحد أهداف الوجود الدنيويِّ لبني البشر، وهو البلاء، من أجل أنْ تَتَّضِحَ حقيقةُ إيمانهم بالتزامهم العمليِّ، وهو ما دلَّت عليه جملةٌ من الآيات القرآنيَّة، منها: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ

العَزِيزُ الْعَفُورُ ﴿الملك: ٢﴾.

وقوله تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ العنكبوت: ٢.

وقوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ آل عمران: ١٨٦.

وقوله تعالى: ﴿وَلَتُبْلَوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخُوفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ البقرة: ١٥٥.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ الكهف: ٧.

وقوله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ الأنعام: ١٦٥.

و قوله تعالى ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ الأنبياء: ٣٥.

وغير ذلك من الآيات القرآنية التي تُرشدُ بوضوحٍ إلى هذا المعنى.

وليُعلمَ أنَّ القضاء والقدر في هذا الشأن ليس حتمياً، وإنَّها هناك وسائل بيّنتها الشريعة المقدسة من شأنها أن تُغيّر ذلك:

أحدها: الدُّعاء، وقد نصّت عليه جملةٌ من النصوص الدينية،



قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وقوله تعالى: ﴿ادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وقوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: ٣٨].

وقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٩].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

كما يشهد له أيضاً الدعاء الوارد في شهر رمضان:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِيمَا تَقْضِي وَتُقَدِّرُ مِنَ الْأَمْرِ الْمَحْتُمِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْقَضَاءِ الَّذِي لَا يُرَدُّ وَلَا يُبَدَّلُ أَنْ تَكْتُبَنِي مِنْ حَجَّاجِ بَيْتِكَ الْحَرَامِ، الْمَبْرُورِ حُجَّتِهِمْ، الْمَشْكُورِ سَعْيُهُمْ، الْمَغْفُورِ ذُنُوبُهُمْ، الْمَكْفَرِ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَاجْعَلْ فِيمَا تَقْضِي وَتُقَدِّرُ أَنْ تُطِيلَ عُمْرِي وَتُوسِّعَ عَلَيَّ رِزْقِي وَتُوَدِّيَ عَنِّي أَمَانَتِي وَدِينِي»^(١).

والآخر: الصَّدَقَةُ، فقد روى الكلينيُّ بسندٍ معتبرٍ عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) قال: «قال رسول الله ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَدْفَعَ بِالصَّدَقَةِ الدَّاءَ وَالدُّبِيلَةَ وَالْحَرْقَ وَالْغَرَقَ وَالْهَذَمَ وَالْجُنُونَ، وَعَدَّ ﷺ سَبْعِينَ بَاباً مِنَ الشُّوءِ»^(٢).

وروى عن الباقر (عليه السلام): «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُدْفَعُ سَبْعِينَ بَلِيَّةً مِنَ بَلَايَا الدُّنْيَا مَعَ

(١) مفاتيح الجنان: ٢٢٧، وينظر: الكافي: ٤/ ٧١، ح ٢، و ٤/ ١٦١، ح ٣.

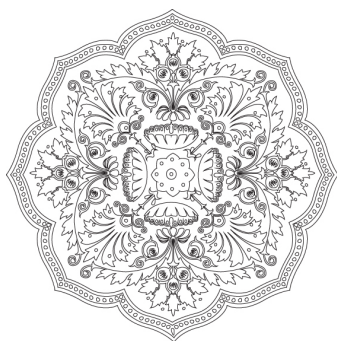
(٢) الكافي: ٤/ ٥، ح ١ والدُّبِيلَةُ: داءٌ يجتمع في الجوف، لسان العرب: ١١/ ٢٣٥.

مَيْتَةُ السُّوءِ، إِنَّ صَاحِبَهَا لَا يَمُوتُ مَيْتَةَ السُّوءِ أَبَدًا، مَعَ مَا يُدْخِرُ لَصَاحِبِهَا فِي
الْآخِرَةِ»^(١).

وروى عن مُحَمَّد بن مسلم، قال: «كَنتُ مَعَ أَبِي جَعْفَر عليه السلام فِي مَسْجِدِ
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَقَطَتْ شَرَفَةٌ مِنْ شُرَفِ الْمَسْجِدِ فَوَقَعَتْ عَلَى رَجُلٍ فَلَمْ تَضُرَّهُ
وَأَصَابَتْ رِجْلَهُ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَر عليه السلام: سَلُوهُ أَيَّ شَيْءٍ عَمِلَ الْيَوْمَ؟ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ:
خَرَجْتُ وَفِي كُمِّي تَمْرٌ فَمَرَرْتُ بِسَائِلٍ فَتَصَدَّقْتُ عَلَيْهِ بِتَمْرَةٍ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَر عليه السلام:
بِهَا دَفَعَ اللَّهُ عَنْكَ»^(٢).

(١) الكافي: ٦/٤، ح ٦.

(٢) الكافي: ٦/٤، ح ١١.



الحَسَنُ البَصْرِيُّ وآيَةُ التَّبْلِيغِ

من الأحاديث المتواترة عند الفريقين حديثُ غدير خَمٍّ، وتعيينُ النبيِّ الأكرم ﷺ أميرَ المؤمنين عليه السلام خليفَةً للمسلمين من بعده ﷺ، حتى إنَّ الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ذكر في ترجمة الطَّبْرِي المؤرِّخ المشهور أنَّه «جمع طُرُق حديث غدير خَمٍّ في أربعة أجزاء، رأيتُ شطره فبهرتني سعة رواياته، وجزمتُ بوقوع ذلك»^(١)، لكنَّ هناك مَنْ يحاول أن يحجبَ الشَّمْسَ بغربال فيتأوَّل آيةَ التبليغ التي نزلت في ذلك اليوم، أو أنَّ يكتُمَ شطراً من حقيقتها، ومن أولئك الحسنُ البصريُّ، إذ كان يبيِّن أنَّ الآيةَ نزلت في حقِّ رجلٍ، وأنَّ النبيَّ ﷺ تحرَّزَ من القوم قبل بلاغها، وأوعده بأنَّ يعصمه من النَّاس، لكنَّه لم يذكر ذلك الرَّجل، لا لأنَّه لا يعرفه، وإنَّما لأنَّه لا يريد أن يذكره وحسب، وقد نقل موقفه هذا عثمانُ الأعشى^(٢) إلى الإمام الباقر عليه السلام، وقد روى حديثه مع الإمام الباقر عليه السلام العياشي في تفسيره، والقاضي النعمان في دعائم الإسلام^(٣)، والحاكم الحسكاني

(١) سير أعلام النبلاء: ٢٧٧ / ١٤.

(٢) عثمان بن المغيرة الثقفِي، أبو المغيرة يُعرف بـ(عثمان الأعشى)، و (عثمان الأعمى)، و (عثمان بن أبي زرعة)، من أهل البصرة، وقد وثَّقه علماء العامَّة كأحمد بن حنبل في العلل: ٤٨١ / ٢، وأبي حاتم الرَّاзи في الجرح والتعديل: ١٦٧ / ٦، وابن حجر في تهذيب التهذيب: ١٤١ / ٧.

(٣) دعائم الإسلام: ١٤ / ١.

في شواهد التنزيل^(١)، واللفظ للعبّاشي فيما رواه عن زياد بن المنذر، قال: (كنتُ عند أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام بالأبطح^(٢))، وهو يُحدّث النَّاسَ، فقام إليه رجلٌ من أهل البصرة يُقال له عثمان الأعشى، كان يروي عن الحسن البصريّ، فقال: يا بن رسول الله ﷺ جُعِلْتُ فداك، إنّ الحسنَ البصريّ يُحدّثنا حديثاً يزعمُ أنّ هذه الآية نزلت في رجل، ولا يخبرنا عن الرَّجل «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ»، المائدة: ٦٧ تفسيرها: أتخشى النَّاسَ؟ فالله يعصمك من النَّاسِ، فقال أبو جعفر عليه السلام: ما لَهُ لا قضى الله دينه -يعني صلاته- أَمَا إِنَّهُ لو شاء أَنْ يُخْبِرَ بِهِ أَخْبَرَ بِهِ، إِنَّ جَبْرِئِلَ نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال له: إِنَّ رَبَّكَ تبارك وتعالى يأمرك أَنْ تَدُلَّ أُمَّتَكَ عَلَى صَلَاتِهِمْ، فَدَلَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ، وَاحْتَجَّ بِهَا عَلَيْهِ، فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّتَهُ عَلَيْهَا وَاحْتَجَّ بِهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى يأمرك أَنْ تَدُلَّ أُمَّتَكَ مِنْ زَكَاتِهِمْ عَلَى مِثْلِ مَا دَلَّتَهُمْ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاتِهِمْ، فَدَلَّهُ عَلَى الزَّكَاةِ، وَاحْتَجَّ بِهَا عَلَيْهِ، فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّتَهُ عَلَى الزَّكَاةِ وَاحْتَجَّ بِهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرِئِلُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى يأمرك أَنْ تَدُلَّ أُمَّتَكَ مِنْ صِيَامِهِمْ عَلَى مِثْلِ مَا دَلَّتَهُمْ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاتِهِمْ وَزَكَاتِهِمْ، شَهْرَ رَمَضَانَ بَيْنَ شُعْبَانَ وَشَوَّالٍ، يُؤْتَى فِيهِ كَذَا، وَيُجْتَنَبُ فِيهِ كَذَا، فَدَلَّهُ عَلَى الصَّيَامِ، وَاحْتَجَّ بِهِ عَلَيْهِ، فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّتَهُ عَلَى الصَّيَامِ، وَاحْتَجَّ بِهِ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى يأمرك أَنْ تَدُلَّ أُمَّتَكَ فِي حَجِّهِمْ عَلَى مِثْلِ مَا دَلَّتَهُمْ عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِمْ وَزَكَاتِهِمْ وَصِيَامِهِمْ، فَدَلَّهُ عَلَى الْحَجِّ وَاحْتَجَّ بِهِ

(١) شواهد التنزيل: ٢٥٣/١، ح ٢٤٨.

(٢) موضع يقع على مسافةٍ من مكّة. ينظر: معجم البلدان: ١/٧٤.

عليه، فدلَّ رسول الله ﷺ أُمَّتَهُ على الحَجِّ واحتَجَّ به عليهم.
ثمَّ أَنَاهُ فقال: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَأْمُرُكَ أَنْ تَدُلَّ أُمَّتَكَ مَنْ وَلِيَهُمْ؟ على
مثل ما دَلَّتهم عليه في صلاتهم وزكاتهم وصيامهم وحجَّهم، قال: فقال رسول
الله ﷺ: رَبِّ أُمَّتِي حديثو عهدٍ بجاهليَّةٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ المائدة: ٦٧،
فقام رسول الله ﷺ فأخذ بيد عليٍّ بن أبي طالبٍ فرفعها، فقال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ
فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَاخْذُلْ مَنْ
خَذَلَهُ وَاجِبٌ مَنْ أَحَبَّهُ وَأَبْغَضَ مَنْ أَبْغَضَهُ»^(١).

وفي مُضَادِّ الحديثِ عِدَّةُ أُمُورٍ:

الأمرُ الأوَّلُ: الظَّاهِرُ أَنَّ القِصَّةَ الوارِدَةَ فيه حصلت بعد إتمام الحَجِّ والتوجُّهِ
إلى المدينة المنورة، فَإِنَّ مَنْ الْأَمَاكِنَ الَّتِي يُمَكِّثُ فيها بعد العودة من الحَجِّ
«الْأَبْطَحُ»، وهو يَقَعُ على مسافةٍ من مَكَّةَ باتجاه المدينة، والإمامُ الباقر عليه السلام كان
يُحَدِّثُ أصحابَهُ عن أُمُورِ الدِّينِ، ولَعَلَّ حَدِيثَهُ كان عن ولايتهم وموقعهم في
المنظومة الدِّينية، ما أثار ذاكرةَ عثمان الأعشى، فأخذَ يَسْأَلُ الإمامَ عليه السلام عَمَّا سَمِعَهُ
من الحسنِ البصريِّ في تفسِيرِ آيَةِ التبليغ.

الثاني: إِنَّ عُثْمَانَ الْأَعْشَى البصريَّ كان مِمَّنْ يروِي الأحاديثَ عن الحسنِ
البصريِّ، ولَعَلَّهُ تَتَلَمَّذَ عليه وَسَمِعَ منه الحديثَ، وَمِمَّا سَمِعَهُ منه تفسِيرَهُ آيَةِ

(١) تفسير العياشي: ١/ ٣٣٣، حديث رقم ١٥٤.



التبليغ ببيان معناها جزئياً وبنحو الإجمال، إذ ذكر لهم أَنَّ النبي ﷺ بعد تكليفه بالتبليغ بالوليِّ من بعده خشيَ جاهليَّةَ أمتهِ إِلَّا أَنَّ اللهَ عَصَمَهُ مِنْ ذَلِكَ، لكنَّهُ لم يُبَيِّنْ لهم مَنْ هو الرَّجُلُ الذي نزلت في حقِّه هذه الآية.

ثالثاً: إِنَّ الإمام الباقر (عليه السلام)، بَيَّنَّ أَنَّ امتناعَ الحسنِ البصريِّ عن ذكر الرَّجُلِ الذي نزلت فيه الآية لم يكن لمانعٍ يمنعه، فهو لو شاء أَنْ يُخْبِرَ بِهِ لأخبر، ما يكشفُ أَنَّ دافعَ الحسنِ البصريِّ إلى عدمِ ذكرِ الرَّجُلِ الذي نزلت فيه الآية، (وهو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام))، هو دافعٌ ينطوي على قضايا اعتقاديَّةٍ وسياسيَّةٍ، إذُ استدُلَّ الآيةُ بوضوحٍ على أَنَّ خليفة المسلمين مِنْ بعد النبي الأكرم ﷺ هو أمير المؤمنين (عليه السلام)، وهذا ما لا ينسجم مع ما يريدُه الحسنُ البصريُّ، ولا يريدُ بيانهُ للآخرين، لا اعتقادهُ بالحكَّامِ الثلاثة الذين سبقوا أمير المؤمنين (عليه السلام).

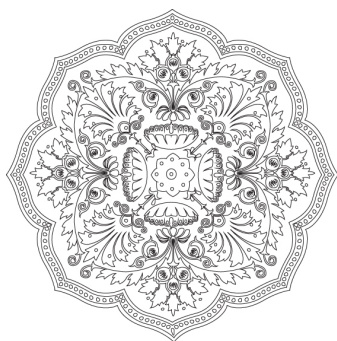
نعم، علَّلَ الحاكمُ الحسكانيُّ فيما رواه من نصِّ هذا الحديث، عدمَ ذكر الحسنِ البصريِّ الرَّجُلَ الذي نزلت فيه بالخوف، إذُ ورد فيه: «فقال (عليه السلام) لو أرادَ أَنْ يُخْبِرَ بِهِ لأخبرَ به، ولكنَّهُ يخاف»^(١)، لكنَّهُ تعليلٌ غيرُ مُنسجمٍ مع المقطعِ السَّابِقِ عليه الَّذي بَيَّنَّ أَنَّ لو أرادَ أَنْ يُخْبِرَ بِهِ، فَإِنَّهُ يعني عدمَ وجودِ ما يمنعه من ذلك، فضلاً عن أَنَّ الخوفَ لو كانَ لما صدَقَ قوله (عليه السلام): «لو أرادَ أَنْ يُخْبِرَ بِهِ لأخبر»، بل لا ينسجمُ مع دُعاء الإمام الباقر (عليه السلام) بأنَّ لا يقضي الله دينه؛ لأنَّ الخوفَ عذرٌ شرعيٌّ يُسقطُ التَّكليفَ، بينهما دعاؤه (عليه السلام) يعني أَنَّهُ لا عذرَ له في إخفائه ذكرَ

(١) شواهد التنزيل: ١/ ٢٥٤، وينظر دعائم الإسلام: ١/ ١٤.

الرَّجُلِ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ الْآيَةُ، وَبِذَلِكَ اسْتَحَقَّ أَنْ يَدْعُوَ (عليه السلام) عَلَيْهِ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ التَّعْلِيلُ بِ(الخوف) مِمَّا أَضَافَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ فِي سِنْدِ الْحَاكِمِ الْحَسْكَانِيِّ مَنْ لَهُ هَوًى بِالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

رابعاً: إِنَّ الْإِمَامَ الْبَاقِرَ (عليه السلام) بَيْنَ لُعْثَانَ الْأَعَشَى وَالْحَاضِرِينَ تَفْسِيرَ الْآيَةِ وَارْتِبَاطَهَا بِمَا سَبَقَهَا مِنْ تَعَالِيمِ الشَّرِيعَةِ، مِنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّيَامِ وَالْحَجِّ، وَأَنَّهَا بُلِّغَتْ بِنَحْوِ التَّرَاتِبِ حَتَّى صَارَ الْأَمْرُ إِلَى بَلَإِغِ وَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) بَعْدَ أَنْ نَزَلَ بِهَا جَبْرِئِيلُ عَلَى النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وَهَذَا أَمْرٌ بَرَزَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - وَبِحَكْمِ مَعْرِفَتِهِ بِقَوْمِهِ وَخَلَفِيَّاتِهِمُ الْقَبْلِيَّةِ - مَخَافَهُ مِنْهُمْ، وَإِنَّهُمْ قَرِيبُوا الْعَهْدِ بِالْجَاهِلِيَّةِ، إِلَّا إِنْ أَلَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَعَدَهُ بِالْعَصْمَةِ مِنْهُمْ، فَبَادَرَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي غَدِيرِ خَمٍّ، وَجَمَعَ النَّاسَ وَرَفَعَ يَدَ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) وَنَادَى: مَنْ كُنْتُ مُوَلَاةً فَهَذَا عَلِيٌّ مُوَلَاةُ اللَّهِ وَالْمَنْ وَالْأَهْ وَعَادٍ مَنْ عَادَاهُ وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ.

وبذلك أوضح الإمام الباقر (عليه السلام) الرَّجُلَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ آيَةُ التَّبْلِيغِ، وَالَّذِي أَخْفَى ذَكَرَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ.



الحسن البصري وآية المودة

إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ الشورى: ٢٣ عُرِفَ بِ(آية المودة)؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَ أَجْرَ رِسَالَةِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ ﷺ مَوَدَّةَ الْقُرْبَى، وَالْمُرَادُ بِهِمْ أَهْلُ بَيْتِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ ﷺ خَاصَّةً، لَكِنَّ هُنَاكَ مَنْ صَرَفَ الْآيَةَ الْقُرْآنِيَّةَ عَنْ مَعْنَاهَا الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ إِلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِهَا مُطْلَقُ قَرَابَةِ الشَّخْصِ، وَأَنَّ الْآيَةَ تَسْأَلُ الْمُؤْمِنِينَ مَوَدَّةَ أَقْرَبَائِهِمْ، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَقَدْ بَيَّنَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ ﷺ بَطْلَانَ هَذَا التفسير بِشَاهِدَيْنِ تَارِيخِيَيْنِ مَشْهُورَيْنِ مَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ الْأَكْرَمُ ﷺ، وَذَلِكَ فِيهِمَا رِوَاةُ الْبَرَقِيِّ فِي مُعْتَبَرَةِ حِجَاجِ الْخَشَابِ، قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَبِي جَعْفَرٍ الْأَحُولِ: مَا يَقُولُ مَنْ عِنْدَكُمْ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾؟ فَقَالَ: كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ: فِي أَقْرَبَائِي مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: لَكِنِّي أَقُولُ لِقَرِيشٍ الَّذِينَ عِنْدَنَا: هِيَ لَنَا خَاصَّةٌ، فيقولون: هِيَ لَنَا وَلَكُمْ عَامَّةٌ، فَأَقُولُ: خَبَّرُونِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا نَزَلَتْ بِهِ شَدِيدَةٌ مِنْ خَصٍّ بِهَا؟ أَلَيْسَ إِيَّانَا خَصَّ بِهَا حِينَ أَرَادَ أَنْ يُلَاعِنَ أَهْلَ نَجْرَانَ، أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ﷺ، وَيَوْمَ بَدْرٍ قَالَ لِعَلِيٍّ وَحَمْرَةَ وَعَبِيدَةَ بَنِ الْحَارِثِ، قَالَ: «فَأَبَوْا يُقَرُّونَ لِي، أَفَلَكُمْ الْحُلُو، وَلَنَا الْمُرُّ»^(١).

(١) المحاسن: ١/ ١٤٤-١٤٥، ح ٤٧، وينظر: الكافي: ٨/ ٩٣، ح ٦٦، وقرَّب الإسناد: ص ٦٠.



وَيُمْكِنُ تَلْخِصُ مُضَادِ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَا يَأْتِي:

أَوَّلًا: سَوَالُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَإِجَابَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ:

إِنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بَادَرَ فِي سَوَالِ مُؤْمِنِ الطَّاقِ أَبِي جَعْفَرِ الْأَحُولِ - وَهُوَ مِنْ مَشْهُورِي مِتْكَلَمِي الْإِمَامِيَّةِ وَثِقَاتِهِمْ^(١) - عَنْ رَأْيِ أَهْلِ الْعِرَاقِ؛ لِأَنَّ مُؤْمِنَ الطَّاقِ كُوْفِيٌّ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ السُّوَالَ وَالْجَوَابَ وَقَعَا فِي مَوْسَمِ الْحَجِّ، وَهَنَّاكَ يَقْصُدُ أَصْحَابُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الْإِمَامَ يَسْأَلُونَهُ عَنْ مَعْلَمِ دِينِهِمْ، وَمِنْهَا تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَوَدَّةِ، فَذَكَرَ لَهُ مُؤْمِنُ الطَّاقِ رَأْيَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَأَنَّهُ يَرَى أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى لُزُومِ مَحَبَّةِ الرَّجُلِ أَقْرَبَاءَهُ، وَلَا تَخْتَصُّ بِأَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، وَلِذَا كَانَ يَقُولُ: هِيَ فِي أَقْرَبَائِي مِنَ الْعَرَبِ.

ثَانِيًا: التَّوَهُّمُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ كَانَ حَاصِلًا حَتَّى لِبَعْضِ الْهَاشِمِيِّينَ:

إِنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بَيَّنَّ لِلْأَحُولِ نَقْضَ تَفْسِيرِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، بِأَنَّهُ وَقَعَ خِلَافٌ بَيْنَهُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَبَيْنَ بَعْضِ أَقْرَبَائِهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ عِنْدَهُ فِي الْمَدِينَةِ، إِذْ كَانَ يَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ آيَةَ الْمَوَدَّةِ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) خَاصَّةً، وَلَا تَشْمَلُ عَامَّةَ بَنِي هَاشِمٍ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يُجِيبُونَ الْإِمَامَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بِأَنَّهَا غَيْرُ مُحْتَصَّةٍ بِأَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، بَلْ هِيَ عَامَّةٌ وَشَامِلَةٌ لِكُلِّ بَنِي هَاشِمٍ.

ثَالِثًا: اسْتِدْلَالُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَلَى اخْتِصَاصِهَا بِأَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، وَبِمَوَدَّتِهِمُ الْمَأْمُورِ بِهَا فِي الْقُرْآنِ، بِأَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) حِينَما كَانَتْ تَنْزِلُ بِهِ شَدِيدَةً تَخْصُهُ فَهُوَ يَخْتَصُّ بِهَا أَهْلَ بَيْتِهِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، بَيْنَمَا حِينَما كَانَتْ تَوَاجَهُ شَدِيدَةً عَامَّةً لِكُلِّ قَرِيشٍ لَا يَخْتَصُّ بِهَا، بَلْ يُدْخِلُ غَيْرَهُمْ مِنَ الْقَرَشِيِّينَ فِيهَا، وَذَلِكَ مَا حَصَلَ مَعَهُ (ﷺ) فِي حَادِثَتَيْنِ

(١) رجال النجاشي: ص ٣٢٥ / رقم ٨٨٦، والفهرست: ص ٣٨٨ / رقم ٥٩٤.

تاريخيتين مشهورتين، وهما:

الأولى: مباهلة نصارى نجران^(١) حينما جاءوا النبيَّ الأكرمَ ﷺ يسألونه عن أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَذْكُرُ صَاحِبَهُمْ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقال لهم ﷺ: عبدُ اللَّهِ اصطفاهُ وانتجبهُ، فاستغربَ أُسقفُ النَّصارَى من كونِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عبدَ اللَّهِ، وكيف يكونُ عبدًا مخلوقًا وهو لم يُولَدْ مِنْ أَبٍ؟ فأجابه رسولُ اللَّهِ ﷺ بلسان القرآن: إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا هُوَ مَثَلُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فهو نبيُّ اللَّهِ كما يعترف به النَّصارى، ولم يلدُه أَبٌ، ولم يكن إلهاً باعتقادهم، لكنَّ نصارى نجران لم يعتقدوا بإجابة النبيِّ ﷺ؛ ولذا أمره اللَّهُ ﷻ أَنْ يَحَاجَّهُمْ، ويدعو نفسه وأنفسهم ونساءَهُ ونساءَهُمْ وأبناءَهُ وأبنائَهُمْ^(٢)، قال اللَّهُ تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ، الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ، فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ آل عمران: ٥٩-٦١.

والملاحظ هنا أَنَّهُ لَمَّا اخْتَصَّتْ هذه الشَّديدةُ بالنبيِّ الأكرمِ ﷺ بما هو نبيُّ، دعا معه أهلَ بيته خاصَّةً، (عليّاً، وفاطمةَ، والحسنَ، والحسينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ)، ولم يدعُ أحداً من قريشٍ ولا غيرها معه.

والأخرى: في واقعة بدرٍ لَمَّا خرج المشركونَ وطلبوا من النبيِّ الأكرمِ ﷺ

(١) نجران موضع في اليمن، معجم البلدان: ٢/ ٥٣٨، ٥/ ٢٦٦.

(٢) التبيان: ٢/ ٢٨٤، الإرشاد: ١/ ١٦٦، وشواهد التنزيل: ١/ ١٥٥، رقم ١٦٨٤،

وتفسير الطبري: ٣/ ٤٠٥، وتفسير الرازي: ٨/ ٨٤-٨٥.



أَنْ يُخْرِجَ لَهُمْ أَكْفَاءَهُمْ مِنْ قَرِيشٍ^(١)، حينها دعا النبي ﷺ الإمام علياً عليه السلام، وحمزة بن عبد المطلب، وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب، فهنا أخرج ﷺ لهم علياً عليه السلام وحمزة وعبيدة، وهم من قريش؛ لأنه لم يكن الأمر مختصاً به، وإنما كان طلبُ المشركين أَنْ يُخْرِجَ ﷺ لهم نظائرهم في الكفاءة من قريش بشكل عام، وإِنَّهم لا يرون الأنصار أكفاءهم، ولو كان طلبهم أَنْ يُخْرِجَ ﷺ لهم أكفاءهم من أهل بيته عليه السلام لما كان ذلك شاملاً لحمزة وعبيدة (رحمهما الله).

لكن هذا الكلام منه عليه السلام الواضح في دلالة على المطلوب لم يكن ليُقتنع بعض الهاشميين في اختصاص مودة القُربى بأهل البيت عليه السلام ولا تشمل كُلَّ الهاشميين. رابعاً: مواساة أصحابه عليه السلام: مع أَنَّ الإمام الصادق عليه السلام بيّن الاستدلال على أَنَّ المراد بمودة القُربى إِنما هو مودة أهل البيت عليه السلام، إِلَّا إِنَّه لا يبعد أَنْ يكون له عليه السلام مقصودٌ آخر، وهو: التخفيف على أصحابه مِمَّنْ عُرِفَ بالكلام والمناقشة في إثبات مكانة أهل البيت عليه السلام، كأبي جعفر الأحول، وإنَّ ما يجري معهم مع مَنْ لا يؤمن بأهل البيت عليه السلام يجري نظيره مع الإمام عليه السلام في بعض الأحيان مع مَنْ هُم من أرحامه عليه السلام، وإِنَّه يُقيم لهم الأدلة الواضحة لكنَّهم يرفضون أَنْ يعترفوا بها. خامساً: بيّنَ هذا الحديث مرَّةً أخرى بُعدَ الحسن البصري عن أهل البيت عليه السلام وأخذَه بالآراء التي تحاول سلب مكانتهم من مثل صرفه تفسير الآية من كونها مختصةً بهم إلى أَنَّها عامَّةٌ لكلِّ أقرباء الشَّخص، حتى إِنَّه طبَّقَ مدلولها على أقربائه من العرب.

(١) الطبقات الكبرى: ١٧/٢، وتاريخ الطبري: ١٣٤/٢، والإرشاد: ٦٨/١، ورسائل

المرتضى: ١٢٤/٤، والمناقب: ١٦٣/١ و ٣١١/٢.

الحَسَنُ البَصْرِيُّ وَكتمان العلم

إِنَّ الوضعَ الطَّبِيعِيَّ للعلم هو أَنْ يُظْهِرَهُ صاحِبُهُ لِلآخَرِينَ من أجل الاستفادة منه، واستيضاح الحقيقة، بل لا يجوز كتمانها فيما لو تعلّق ببيان أمورٍ مهمّةٍ في حياة بني البشر، في دينهم أو دنياهم، وقد بيّن القرآن الكريم عِظَمَ ذلك في عدّة آياتٍ قرآنيّةٍ، منها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ البقرة: ١٥٩، و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ البقرة: ١٧٤، و﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ النساء: ٤٢.

لكن فيما لو كان إظهارُ العلم قد يؤدّي إلى مخاطر على حامله، لعدم انسجامه مع المتداول عند الآخرين، وإنّه يُشكّل نقداً وتخطئةً لما في أيديهم، فحينئذٍ لا ينبغي إظهاره؛ لأنّه لا يُحقّق الهدف المرجوّ منه، وهو الاستفادة الآخرين منه؛ لأنّ موقفهم منه الرّفْض والإنكار، فضلاً عن ضرورة أن يُحافظ العالم على نفسه من مخاطر الجهال، إذ لعلّ الله يُوقِظُ له مَنْ ينتفع بعلمه.

ومن مصاديق كتمان العلم للخوف من ردّة فعل الآخرين، ما ذكرته لنا الآية القرآنيّة من كتمان مؤمن آل فرعون إيمانهُ، وما يحمله من العلم بصديق



دعوة النبي موسى عليه السلام، وإن الله عز وجل أنابه الجنة بعدما قتله قومه حينما أرشدهم إلى اتباع النبي موسى عليه السلام، قال تبارك وتعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾ غافر: ٢٨، ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ، اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ، وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ، أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ، إِنِّي إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ، إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمِعُونِ، قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ، بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾ يس: ٢٠/٢٧.

إلا إن رأي الحسن البصري في ذلك كان مختلفاً، إذ يرى: أن من يكتُم العلم سيكون من أصحاب النار إلى حد أن ريح بطنه تؤذي أهل النار، ولم يلحظ أن هذا الحكم غير مطلق، وهناك مورداً للاستثناء، وقد نقل عثمان الأعمى رأي الحسن البصري هذا للإمام الباقر عليه السلام.

فيما رواه الكليني عن عبد الله بن سليمان، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام، يقول وعنده رجل من أهل البصرة يُقال له عثمان الأعمى، وهو يقول: إن الحسن البصري يزعم أن الذين يكتُمون العلم يؤذي ريح بطونهم أهل النار، فقال أبو جعفر عليه السلام: «فهلك إذن مؤمن آل فرعون! ما زال العلم مكتوماً منذ بعث الله نوحاً عليه السلام، فليذهب الحسنُ يميناً وشمالاً، فوالله ما يوجد العلم إلا ها هنا»^(١).

(١) الكافي: ١/ ٥١، ح ١٥، وينظر: بصائر الدرجات: ص ٩، ح ١، و ص ١٠، ح ٦.

وفي مُضاد هذا الحديث أمور هي:

أولاً: إِنَّ الإمام الباقر عليه السلام انتقد ما ذهب إليه الحسنُ البصريُّ من أَنَّ مَنْ يَكْتُمُ العلمَ فهو من أهل النار، بأنَّ لازمَ كلامِهِ أن يكونَ مؤمناً آلِ فرعونَ من أهلِ النار، وهو خلافُ القرآنِ الكريمِ الذي مدَحَهُ بكونه ﴿مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ سورة غافر من الآية ٢٨، وإنَّه أدخله الجنةَ بعد أن قتلَهُ قومه لما أرشدَهم إلى الهدى واتباع النبي موسى عليه السلام.

ثانياً: إِنَّ عثمانَ الأعمى الذي نقل رأيَ البصريِّ إلى الإمام الباقر عليه السلام، هو نفسه عثمانُ الأعشى الذي تقدَّم عنه أَنَّهُ نقلَ للإمام الباقر عليه السلام كتمانَ الحسنِ البصريِّ ذكرَ أمير المؤمنين عليه السلام في تفسير آية التبليغ، واكتفاه بالقول بأنَّها نزلت في رجل.

ثالثاً: إِنَّ رأيَ الحسنِ البصريِّ، فيمَن كَتَمَ العلمَ ينطبقُ عليه تماماً، لما مرَّ عنه من أَنَّهُ كان حينها يذكر آية التبليغ يقول: إنَّها نزلت في رجلٍ، ولا يذكره من غير سببٍ، وبذلك يكون -أيضاً- مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرُّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ النساء: ٤٢.

رابعاً: أوضح الإمام الباقر عليه السلام أَنَّ الحسنَ البصريَّ مَن يأخذ معالمَ دينه من غير الطَّريق الذي جعلته السَّماء لهذا الشَّأن، وهم أهل البيت عليهم السلام، بل كان يسلك سُبُلًا أُخرَ يميناً وشمالاً في معرفة الدِّين وتعاليمه، وبين عليه السلام أَنَّهُ لا يوجد العلم إلاَّ عندهم عليهم السلام، فإنَّهم أهلُ الذِّكر الذين أمرَ اللهُ بسؤالهم وأخذ معالم الدِّين منهم.



خامساً: احتمال بعضُ الأعلامِ أنَّ تكونَ للحسنِ البصريِّ من روايةِ رأيهِ في كتمانِ العلمِ غايةٌ أخرى وهي التعريضُ بأهل البيت (عليهم السلام)، وعدمِ إجابتهم عن بعضِ الأسئلةِ التي تُطرحُ عليهم^(١)، وهو أمرٌ غيرُ بعيدٍ عن أمثاله ممَّن نَصَبَ نفسهُ لإمامةِ النَّاسِ في قبالِ أئمةِ الهدى (عليهم السلام).

(١) ينظر: الحقائق الناضرة: ١ / ١٦١.

الحسن البصري والصيرفة

الصَّيرْفَةُ من المِهْن القديمة التي احترفها بنو البشر، وكان ظهورها مع ظهور العملة النقديَّة وتنوُّعها، وقد امتنَّها بعض أصحاب الأئمَّة عليهم السلام، وعُرفوا بها، كإسحاق بن عمار^(١)، وحَكَمُ بْنُ حَكِيم^(٢)، وعُمَرُ بْنُ حَرِيث^(٣)، وغيرهم^(٤)، وهي أَنْ يُصَرِّفَ نَوْعَ عملَةٍ بآخر، كالذهب بالفضَّة، وبالعكس^(٥)، وهي من المعاملات الجائزة شرعاً ما لم تستلزم الربا من الزيادة في المبادلة.

لكن كان للحسن البصري رأيٌ فيها، وهو أنَّه يرى حُرْمَتَهَا إلى حدٍّ أنَّه لا يستحلُّ أَنْ يشربَ ماءً من دار صيرفيٍّ، أو أَنْ يقفَ في ظلِّ جدارِ داره، وقد انتهى الرأي إلى مسمع سدير الصيرفيِّ، وهو من أصحاب الأئمَّة عليهم السلام الذين كانوا يمتنَّون الصَّيرْفَةَ^(٦)، وقد أخافه ذلك؛ لأنَّها عملُهُ، منها مأكُلُهُ ومشربُهُ، وحبُّهُ وعمرتُهُ، فذهب إلى الإمام الباقر عليه السلام، وعرض عليه ما سمعه من رأي الحسن البصريِّ، وقد ورد ذلك فيما رواه الصَّدوق رحمته الله بسندٍ معتبرٍ عن سدير الصيرفيِّ،

(١) رجال النجاشي: ٧١/رقم ١٦٩.

(٢) رجال النجاشي: ١٣٧/رقم ٣٥٣.

(٣) رجال النجاشي: ٢٨٩/رقم ٧٧٥.

(٤) ينظر -مثلاً- رجال النجاشي: ٣٦٠/رقم ٩٦٦، و٤٢٧/رقم ١١٤٧، و٤٣٧/رقم ١١٧٧، وغيرها.

(٥) العين: ١٠٩/٧.

(٦) رجال الشيخ: ١٣٧/رقم ١٤٤٢، و٢٢٣/رقم ٢٩٩٤.



قال: «قلت لأبي جعفر عليه السلام حديث بلغني عن الحسن البصري، فإن كان حقاً فإننا لله وإننا إليه راجعون، قال: وما هو؟ قلت: بلغني أن الحسن كان يقول: لو غلى دماغي في حرّ الشمس ما أستظلُّ بحائطٍ صيرفي، ولو تفرّثت كبذه عطشاً لم يستق من دار صيرفي ماءً، وهو عملي وعليه نبت لحمي ودمي، ومنه حجّتي وعمرتي، قال: فجلس عليه السلام، ثم قال: كذب الحسن، خذ سواءً واعطِ سواءً، فإذا حضرت الصلوة فدع ما بيدك، وانفض إلى الصلوة، أما علمت أن أصحاب الكهف كانوا صيارفة»^(١).

وفي مفاد الحديث عدة نقاط، هي:

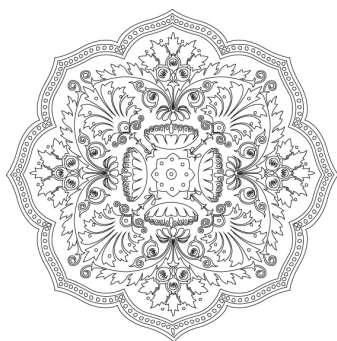
أولاً: الحديث ظاهرٌ في الدلالة على أن الحسن البصري كان يرى حرمة الصيرفة؛ لأن من يمتنع عن شرب مائه، والاستغلال بجداره، لا يكون ذلك إلا لحرمة مشربه وبنائه، بحرمة مكسبه، وهو هنا الصيرفة.

ثانياً: إن الإمام الباقر عليه السلام حكّم بكذب حديث الحسن البصري؛ لأن حديثه لم يكن لبيان رأي شخصي وحسب، وإنما هو بصدد بيان حكم الشريعة المقدسة في الصيرفة، ولما كان حكمه غير مستند إلى المدرك الشرعي الذي جعلته السماء في أخذ تعاليم الشريعة، وهو النبي ﷺ وأهل بيته عليه السلام، فهو كذبٌ على الشريعة، وإخبارٌ بما ليس بواقع، كما يكشف حديث الحسن البصري هذا مرةً أخرى عن بعده عن الأخذ بتعاليم الدين من أهل بيت النبي الأكرم ﷺ، ولجؤه إلى سُبُل

(١) من لا يحضره الفقيه: ٣/ ١٥٩، ح ٣٥٨٣، والكاظمي: ٥/ ١١٣-١١٤، ح ٢.

أُخِرَ بَعِيدَةً عَمَّنْ نَصَّبَهُمُ اللَّهُ ﷻ لِهَذِهِ الْمَهْمَةِ.

ثالثاً: إِنَّ الإمام الباقر عليه السلام بَيَّنَّ لِسَدِيرِ الصَّيرِفِيِّ حَكَمَ الصَّيرِفَةِ، وَأَنَّهَا مِنَ الْمَعَامَلَاتِ الْجَائِزَةِ شَرْعاً مَا لَمْ تَسْتَلْزِمِ الرَّبَّاءَ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ مَا يُعْطِيهِ مَسَاوِياً لِمَا يَأْخُذُهُ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ «خُذْ سَوَاءً وَاعْطِ سَوَاءً»، وَدَعَمَ عليه السلام شَرْعِيَّةَ الصَّيرِفَةِ بِأَنَّهَا كَانَتْ مِهْنَةً أَصْحَابِ الْكَهْفِ، كَمَا أُرْشِدُهُ إِلَى جَانِبِ أَخْلَاقِيٍّ، وَهُوَ أَنْ لَا يَتِمَاهِلَ فِي تَأْدِيَةِ الصَّلَاةِ وَيُؤَخِّرَهَا عَنْ وَقْتِهَا، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتْرَكَ مَا فِي يَدِهِ وَيَنْهَضَ إِلَى الصَّلَاةِ عِنْدَ حُلُولِ وَقْتِهَا.



الحسن البصريُّ وكراهية المولود

مَّا نُقِلَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ كَرَاهِيَّتُهُ لِلْمَوْلُودِ بِتَقْدِيمِ نَظَرَةٍ تَشَاؤُمِيَّةٍ لَا يَنْظُرُ فِيهَا إِلَّا إِلَى السَّلْبِيَّاتِ، وَمَا قَدْ يَحْصُلُ مِنْهُ مِنْ مَتَاعِبٍ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكُرَ شَيْئاً مِنْ إِبْجَاطِيَّاتِهِ، وَمِثْلَ هَذِهِ النِّظَرَةِ الْأَحَادِيَةِ السَّلْبِيَّةِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ مَقْبُولَةً مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ، فَضْلاً عَمَّا نَصَّبَ نَفْسَهُ إِمَاماً لَهُمْ.

وَقَدْ نَقَلَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزَلِيُّ فِي شَرْحِهِ النِّهَجِ تِلْكَ النِّظَرَةَ السَّلْبِيَّةَ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ حِينَمَا جَاءَهُ إِنْسَانٌ يُبَشِّرُهُ بِمَوْلُودٍ لَهُ ذَكَرٌ، فَقَالَ: «لِيَهْنِكَ الْفَارَسُ يَا أَبَا سَعِيدٍ، فَقَالَ: بَلِ الرَّاجِلُ، ثُمَّ قَالَ: لَا مَرْحَباً بِمَنْ إِنْ كَانَ غَنِيّاً فَتَنَنِي، وَإِنْ كَانَ فَقِيراً أَحْزَنَنِي، وَإِنْ عَاشَ كَدَّنِي، وَإِنْ مَاتَ هَدَّنِي، ثُمَّ لَا أَرْضَى بِسَعْيِي لَهُ سَعِياً، وَلَا بِكَدْحِي لَهُ كَدْحاً، حَتَّى أَهْتَمَّ بِمَا يُصِيبُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَأَنَا فِي حَالٍ لَا يَنَالُنِي بِمَسَاءَتِهِ حُزْنٌ، وَلَا بِسُرُورِهِ جَدَلٌ»^(١).

وَكَلَامُهُ يَبَيِّنُ كَرَاهِيَّتَهُ لِلْمَوْلُودِ وَعَدَمَ تَرْحِيْبِهِ بِهِ، نَظْراً إِلَى مَا سَيَنَالُهُ مِنْهُ مِنْ مَتَاعِبٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَفِي الدُّنْيَا إِنْ كَانَ مَوْلُودُهُ غَنِيّاً فَسَيَفْتَنُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ فَقِيراً فَسَيَحْزَنُ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَاشَ أَتَعَبَهُ مِنْ حَيْثُ السَّعْيِ فِي مَأْكَلِهِ وَمَشْرَبِهِ، وَإِنْ مَاتَ أَحْزَنَهُ إِلَى حَدٍّ أَنَّهُ يَحْطُّ مِنْ قَوَاهِ، وَلَا يَقِفُ الْأَمْرُ عِنْدَ هَذِهِ الْمَتَاعِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ، بَلْ سَتَسْتَمِرُّ إِلَى مَا بَعْدَ مَوْتِهِ، إِذْ سَيَبْقَى مُهْتَمّاً بِمَا سَيُصِيبُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ،

(١) شرح نهج البلاغة: ٢٣٩/٦، و ٢٧٠/١٩.

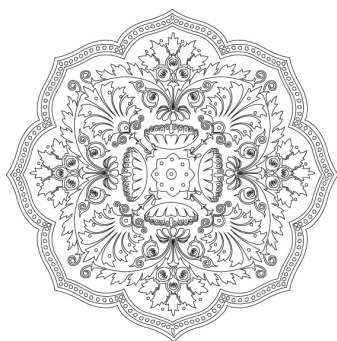
مع أنَّ سرور ولده في ذلك الحال وحزنه لا ينعكس عليه بشيءٍ في دار الدنيا. وهذا الكلام منه يُعبّر عن إبراز السُّلبيّات والمتاعب التي قد تلحق بالأب من جهة مولده في الدنيا والآخرة، كما لعلّه يدلُّ على عدم رغبته بتحمّل مسؤوليّة المولود خوفاً من سُلبيّاتٍ قد تقع، مع أنّها تكاد تكون أموراً طبيعيّةً مرتبطةً بطبيعة بني البشر والظُّروف التي قد تُحيط بهم في حياتهم.

وقد بلغ قول الحسن البصريّ هذا الإمامَ زين العابدين (عليه السلام) فانتقده، وذلك فيما رواه قطب الدّين الراونديّ في (الدّعوات)، قائلاً: «رُوي عن الحسن البصريّ أنّه قال: بئسَ الشّيءُ الولدُ إنْ عاشَ كدّني، وإنْ ماتَ هدّني، فبلغ ذلك زين العابدين (عليه السلام)، فقال: كذب والله، نِعَمَ الشّيءُ الولدُ إنْ عاشَ فدعاً حاضراً، وإنْ ماتَ فشفيعاً سابقاً»^(١)، فقد أوضح الإمامُ زينُ العابدين (عليه السلام) عدم مطابقة رؤية الحسن البصريّ للواقع، وإنّها كذب، وذكر (عليه السلام) بعضَ المعادلاتِ الإيجابيّة في الدنيا والآخرة لما قدّمه البصريُّ من سُلبيّاتٍ، إذ إنّ أقلَّ ما في المولود إنْ عاشَ فهو دعاءٌ حاضراً لأبويه، وإنْ ماتَ قبلهم فهو شفيعٌ سابقٌ لهما.

ثمَّ لا يخفى أثرُ النظرة السُّلبيّة المُسبّقة للمولود على طبيعة العلاقة به، وحُسن تربيته، فالنظرة السُّلبيّة المُسبّقة لا يمكن أن تنعكس إلّا بعلاقة سُلبيّة، وتربية مثلها، وهكذا النظرة الإيجابيّة لا يمكن أن تنعكس إلّا بعلاقة إيجابيّة، وتربية مثلها، ولعلَّ السبب يكمن في خطورة النظرة المُسبّقة على تربية الطفل

تربيةً جيّدةً، كان الإمامُ زينُ العابدينَ عليه السلام حازماً في نقده، وحَكَمَ بكذبِ الحسنِ البصريِّ حينما نُقِلَ له نظرُتهُ السَّليبيّةُ عن المولود.

فإنَّ من صورِ النظرةِ السَّليبيّةِ للمولود، ما نقله لنا القرآن الكريم من نظرةِ الجاهليّةِ للبنات وكيف كانت تنعكس بوأد البنات، قال تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ، يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ النمل: ٥٨ - ٥٩، و﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ، بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ التكوين: ٨-٩.



الحسن البصري والموعظة

الموعظة لغة هي التذكير بالخير، ونحوه مما يرقُّ له القلب^(١)، وهي من المفاهيم القرآنية التي كانت من أهداف القرآن الكريم، وأساليب النبي الأكرم ﷺ في دعوة الناس إلى الدين الحنيف، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ النحل: ١٢٥، و﴿وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ البقرة: ٢٣١، و﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ آل عمران: ١٣٨، و﴿وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ النور: ٣٤، وغيرها من الآيات القرآنية.

لكن يُشترط فيمن يتصدى لوعظ الناس تكامله وأهليته ليكون في مثل هذا المقام، أمّا من يحمل العقائد الفاسدة ويجعل نفسه في غير موضعها، فهو - وبلا ريب - ممن ليس له الأهلية ليكون واعظاً لغيره، بل الخطورة تكون أشدّ فيما لو كان الواعظ يهدف من وراء وعظه إلى الترويج لنفسه وأفكاره.

وقد كان الحسن البصري يستغل موسم الحج في المسجد الحرام وتلتف حوله جماعة من الناس فيأخذ بوعظهم، وفي ذات يوم مرّ عليه الإمام

(١) العين: ٢/ ٢٢٨.



زين العابدين عليه السلام وهو يعظ الناس، فوعظه ونبهه، ثم أمره بأن يعظ نفسه ويترك الناس ليظفوا بالبيت الحرام، وذلك فيما رواه الديلمي (ت ٨٤١هـ) في أعلام الدين، قائلاً: «رؤي عن علي بن الحسين عليه السلام أنه دخل المسجد الحرام، فرأى الحسن البصري وحوله جماعة من الناس وهو يعظهم، وكان يعرف منه أنه يرى رأي المعتزلة في تخليد من يعمل ذنباً كبيراً في النار، فقال له علي بن الحسين عليه السلام: يا هذا أنت على حال ترضى لنفسك معها الموت؟ فقال: لا، فقال عليه السلام: فأنت على ثقة من البقاء لوقت تدرُّك فيه التوبة؟ فقال: لا، فقال له عليه السلام: أفعد الموت نظرة؟ فقال له: لا، فقال عليه السلام: أفعد الموت عمل؟ فقال: لا، قال عليه السلام: «فَعِظْ نَفْسَكَ، وَدَعِ النَّاسَ يَطُوفُوا بِهَذَا الْبَيْتِ الَّذِي قَدْ جَاءُوا إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ»^(١).

وفي مُفَاد هذا الحديث عدة أمور، هي:

أولاً: ذكرت الرواية أن الإمام زين العابدين عليه السلام علّم بعقيدة الحسن البصري وأنه يوافق المعتزلة^(٢)، الذين يرون أن من ارتكب كبيرةً يخلد في النار، وهذا

(١) أعلام الدين: ص ٣٢٨-٣٢٩، وقد رواها من قبله ابن شهر آشوب (ت ٥٨٨هـ) في المناقب بنصٍّ مُقَارِبٍ: ١٥٩/٤.

(٢) قال الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ) في أوائل المقالات: ٣٧-٣٨: «وأما المعتزلة وما وُسمت به من اسم الاعتزال فهو لقبٌ حدث عند قول المعتزلة بالمنزلة بين المنزلتين، وما أحدث وأصل بن عطاء من المذهب في ذلك، ونصب من الاحتجاج له، فتابعه عمرو بن عبّيد ووافقه على التدين به، واتبعهما عليه إلى اعتزال الحسن البصري وأصحابه، والتمييز عن مجلسه، فسماهم الناس معتزلة؛ لاعتزالهم الحسن البصري بعد أن كانوا من أهله، ومما عرفوا به من الآراء أن من يرتكب الكبيرة -وهي الذنب الذي يستحق فاعله النار-

البيان من الراوي فيه احتمالان:

أ- إنَّ طبيعة الموعظة التي كان يُلقِيها الحَسَنُ البَصْرِيُّ على مستمعيه كانت تدور حول ارتكابِ الكبائر، وإنَّ مرتكبها يَحُلِدُ في النَّارِ، ولعلَّ ما يدعمُ هذا الاحتمالَ طبيعةُ الأسئلةِ التي وجَّهها الإمامُ زينُ العابدينَ (عليه السلام) إليه، إذْ كانت متعلِّقةً بالعملِ والموتِ وما بعده.

ب- إنَّ الخلفيَّةَ العقائديَّةَ الفاسدةَ للحسنِ البصريِّ هي التي دفعت الإمامَ زينَ العابدينَ (عليه السلام) لأنَّ يقطعَ الطريقَ على حديثِ البصريِّ مع النَّاسِ، لأنَّه ليس أهلاً لأنَّ يكونَ واعظاً لهم؛ لما يَحْمِلُهُ من العقائدِ الفاسدةِ، وإنَّه قد يستغلُّ اجتماعَ النَّاسِ حوله فيروِّجُ لها.

ثانياً: سألَ الإمامُ زينُ العابدينَ (عليه السلام) الحَسَنَ البَصْرِيَّ أربعةَ أسئلةٍ مترابطةٍ، وبنحو التسلسل، وهي:

السُّؤال الأول: عن حاله واستعدادِه للموتِ، وهل جعلَ نفسَه في حالٍ من الاعتقاد والعمل الصَّالح بحيث يكون معه مُتهيئاً للموت؟ فأجابهُ الحَسَنُ البَصْرِيُّ بـ (لا).

السُّؤال الثاني: سألَ الإمامَ (عليه السلام) الحَسَنَ البَصْرِيَّ - فيما لو لم يكن قد هيأَ نفسَه للموت - هل يعتقدُ أنَّه باقٍ مدَّةً من الزَّمنِ يَسْعُهُ فيها أن يتوبَ ويتهيأَ للموت؟ فأجابهُ البَصْرِيُّ بـ (لا).

سيكون مَحَلِّداً فيها، وقد توافق الحَسَنُ البَصْرِيُّ ومَن اعتزل مجلسه على هذا الرأي.



السؤال الثالث: حينما أجابه الحسن البصري بأنه غير ضامن للبقاء وإدراك التوبة، سأله عليه السلام أنه لو فاجأه الموت فهل سيعطيه مهلة؟ فأجابه الحسن بـ (لا).
السؤال الرابع: حينما لا تكون مهلة عند حلول الموت، سأله الإمام عليه السلام: هل بعد الموت عمل؟ فأجابه الحسن بـ (لا)، وبعدها قال عليه السلام للحسن البصري: إذا كان هذا حالك فعظ نفسك، واترك الناس يطوفوا ببيت الله الذي جاءوا من أجله فذلك خير لهم من استماعهم مواعظك.

ثالثاً: كما وعظ الإمام زين العابدين عليه السلام الحسن البصري، فقد وعظ جميع مُستمعيه الذين كانوا حوله، إذ إنَّ الأسئلة التي طرحها عليه السلام تُمثل مواعظاً عامّة لكل من سمعها، وبذلك قدّم عليه السلام ما ينبغي لهم استماعه من الموعدة، وهم في هذا المحلّ الجليل - بيت الله الحرام - خصوصاً مع استعداد النفوس لقبولها، وتوجُّهها للعمل في تلك المشاهد المشرفة.

رابعاً: بين عليه السلام عدم أهلية الحسن البصري لأن يكون واعظاً، وإنَّ لأهل البيت عليه السلام موقفاً سليماً منه.

خامساً: في بعض المصادر التي نقلت هذه الرواية ورد في ذيلها: «قال الحسن البصري ما دخل مسامعي مثل هذه الكلمات من أحد قط، أتعرفون هذا الرجل؟ قالوا: هذا زين العابدين عليه السلام، فقال الحسن: ذرّية بعضها من بعض»^(١).
 ما يكشف عن عدم معرفة البصري بالإمام زين العابدين عليه السلام.

(١) مناقب آل أبي طالب: ٣/ ٢٩٧-٢٩٨.

الحسن البصري والمهلة بعد الذنب

إِنَّ مِنْ مَظَاهِرِ رَحْمَةِ اللَّهِ ﷻ بَعَادَهُ أَنْ يَغْفَرَ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ إِذَا مَا اسْتَغْفَرُوهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ نوح: ١٠، و﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ آل عمران: ١٣٥، و﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ النساء: ٦٤، بل جعل الاستغفار من أسباب عدم نزول العذاب، في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ الأنفال: ٣٣، ومن أسباب نزول الرحمة، في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ هود: ٥٢.

وقد اختصَّ الله ﷻ المؤمنين من عباده بأمرٍ إضافيٍّ هو: إِنْ مَنْ يُذْنِبُ مِنْهُمْ ذَنْبًا يُمْهِلُهُ اللَّهُ ﷻ سَبْعَ سَاعَاتٍ لَا يُكْتَبُ فِيهَا مَذْنِبًا لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ، فَإِنْ اسْتَغْفَرَ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ، وَأَمَّا لَوْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ فَتُكْتَبُ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ، وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ (عليه السلام)، لَكِنَّهُ وَصَلَ إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ بِصُورَةٍ مَنْقُوصَةٍ، وَهِيَ أَنَّ الْمَهْلَةَ فِي عَدَمِ احْتِسَابِ الذَّنْبِ كَانَتْ عَامَّةً لِكُلِّ عِبَادِ اللَّهِ، وَلَيْسَتْ خَاصَّةً بِالْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ جَاءَ الْبَصْرِيُّ إِلَى الْإِمَامِ الْبَاقِرِ (عليه السلام) يَتَأَكَّدُ مِنْهُ فِيمَا إِذَا كَانَ بِالْفِعْلِ قَدْ قَالَ: إِنَّ

(١) الكافي: ٢/٤٢٩، ح ٤٤، و ٢/٤٣٧، ح ٢ و ٣ و ٥.



الله ﷻ يمهّل عبده سبع ساعاتٍ بعد الذنب، فأجابه عليه بأنّه قد قال ذلك في حقّ المؤمنِ خاصّةً، وليست هي لجميع العباد، وقد روى ذلك الحميري (ت ق ٣) في كتابه (قرب الإسناد) عن الصادق عليه السلام، قال: «أتى أبي جعفر الحسنُ البصريُّ، فقال له: يا أبا جعفر بلغني عنك أنّك قلتَ: ما من عبدٍ يُذنبُ ذنباً إلّا أجّله الله سبعَ ساعاتٍ، فإنّ هو تابَ منه واستغفر لم يُكتب عليه، فقال له أبي: ليس هكذا قلتُ، لكنّي قلتُ: ما من عبدٍ مؤمنٍ يُذنبُ ذنباً، وكذلك كان قولي»^(١).

وقد روى الكليني (ت ٣٢٨هـ) هذا الخبر^(٢)، لكنّ الذي سأل فيه الإمام الباقر عليه السلام عن المهلة بعد الذنب هو عبّادُ البصريُّ، لا الحسنُ البصريُّ، وعبّاد هو عبّاد بن صهيب، أبو بكر، عامّي ثقةٌ ممّن روى عن الصادق عليه السلام^(٣). وعلى أيّة حالٍ فإنّ سؤال البصريّ - سواء كان الحسن أم عبّاد، وهما من غير شيعة الأئمة عليهم السلام - عن المهلة بعد الذنب، وتخصيص الإمام عليه السلام لها في إجابته بالمؤمنين، قد يكشف عن أنّ المراد بـ (المؤمن) الذي يمهّل بعد الذنب هو من كان مؤمناً بأهل البيت عليهم السلام ومن شيعتهم.

(١) قرب الإسناد: ص ٢، ح ٤.

(٢) الكافي: ٢/ ٤٣٩، ح ٩، وينظر: الزهد: ٦٩، ح ١٨٥.

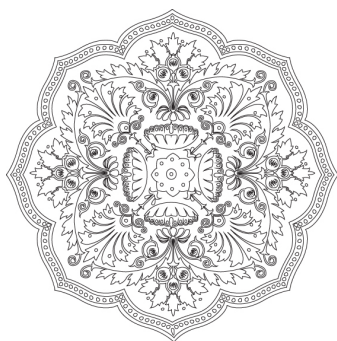
(٣) رجال الكشي: ٣٩٠/ رقم ٧٣٣، رجال النجاشي: ٢٩٣/ رقم ٧٩١.

الحسن البصريُّ والنَّجاة والهلكة

إنَّ الاطلاعَ على سعةِ رحمةِ الله ﷻ، ومظاهرها المتعدِّدة - ومنها ما تقدَّم من الاستغفار - يجعلُ من الإنسانِ المؤمنِ يدرك أنَّ طُرُقَ النَّجاةِ أوسعُ وأكثرُ من طُرُقِ الهلكةِ، وأنَّه من المُستغَرَّبِ هلاكُ بعضِ الأشخاصِ، ولا تنالهم تلك الرَّحمةُ الواسعةُ من خالقهم الرَّحيمِ بهم.

وهذا التَّصوُّرُ العامُّ عن رحمةِ الله ﷻ وسعةِ طُرُقِ النَّجاةِ ممَّا أرشدنا إليه أهلُ البيتِ (عليهم السلام)، إلَّا أنَّ الحسنَ البصريَّ كان يحملُ تصوُّراً معكوساً، فيرى أنَّ الوضعَ الطَّبيعيَّ أنَّ يهلكَ الإنسانُ، والعجبُ كلُّ العجبِ ممَّن نجا كيف نجا، وقد ردَّه الإمامُ زينُ العابدين (عليه السلام) بأنَّ العجبَ ممَّن هلكَ كيف هلكَ مع سعةِ رحمةِ الله ﷻ، وذلك فيما رواه الطَّبْرسيُّ (٤٦٠-٥٤٨هـ) في (إعلام الوری) قائلاً: «وقيل له - أي الإمام زين العابدين (عليه السلام)، يوماً أنَّ الحسنَ البصريَّ قال: ليس العجبُ ممَّن هلكَ كيف هلكَ وإنَّا العجبُ ممَّن نجا كيف نجا، فقال: أنا أقول: ليس العجبُ ممَّن نجا وإنَّا العجبُ ممَّن هلكَ مع سعةِ رحمةِ الله ﷻ»^(١).

(١) إعلام الوری: ص ٢٦١



الحسن البصريُّ وصدقه في بعض ما رواه عن أهل البيت عليهم السلام

على الرغم من بُعد الحسن البصري عن أهل البيت عليهم السلام، وتنصيبه نفسه إماماً في قبالهم، إلا أنه كان يروي بعض الأخبار التي كانت مطابقة ما روي عنهم عليهم السلام، كروايته في شأن العامرية والكندية زوجتا رسول الله صلى الله عليه وآله، أو أمّهم عليها السلام صدقوه فيما رواه عنهم عليهم السلام، كروايته عن أمير المؤمنين عليه السلام في أن من فقاً عين ذات الأربع قوائم فعليه ربع قيمتها، وقد وصلت هذه الروايات إلى أصحاب الأئمة عليهم السلام، ولعدم وثوقهم بما يرويه الحسن البصري كانوا يتحرّون صحّة ما رواه الحسن، فوجدوا بعضه مطابقاً ما روي عنهم عليهم السلام، وبعضه سألوا عنه أهل البيت عليهم السلام فصدّقوا عليهم السلام البصري في رواه، وهذا النوع من رواياته هو ما سنذكره هنا، وهو روايتان:

الرواية الأولى: ما رواه في شأن العامرية والكندية زوجتا رسول الله صلى الله عليه وآله:

من المعلوم أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله تزوّج بأكثر من امرأة بعد وفاة خديجة عليها السلام، لدوافع متعدّدة، منها السياسية والاجتماعية^(١)، وجملة أزواجه معروفة بين المسلمين، إلا إن هناك زوجتين له صلى الله عليه وآله لم يُعرفا كثيراً، ولعلّ سبب ذلك هو قلة مكوّنها عنده صلى الله عليه وآله.

(١) مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي، للسيد الطباطبائي صاحب الميزان: ص ٤٦٣،

والأبطال، لتوماس كارل: ص ٨٩ - ٩٠.

إحداهما: كان اسمها (سني) وهي من بني عامر بن صعصعة، وكانت من أجمل نساء أهل زمانها، وتُعرف بـ (العامرية)، نسبةً إلى بني عامر، والأخرى زينب بنت أبي جون، من كندة، ولذا تُعرف بـ (الكندية)^(١).

لكنَّ بقاءهما لم يطل عند النبي الأكرم ﷺ، بل طلقهما لسببين مختلفين. أمَّا العامرية فقد عُرِفَتْ بحُسنِ جمالها، فلمَّا رأتها عائشة وحفصة قالتا: إنَّها لتُغلبُنَا على رسول الله ﷺ، فغشَّتاها بأنَّه ينبغي عليها حينما يدنو منها رسول الله ﷺ أن لا تُظهر حرصاً منها عليه، بل تُحاول أن تُبعدَ نفسها عنه، وكأنَّ هذا هو الذي ينبغي أن تفعله مع النبي ﷺ، وحينما جاء رسول الله ﷺ وتناول يدها قالت: أعودُ بالله، فانقبضت يدُ رسول الله ﷺ عنها فطلقها وألحقها بأهلها. وأمَّا الكنديةُ فعندما تُوفِّي إبراهيمُ ابنُ رسول الله ﷺ، قالت: لو كان - أي رسول الله ﷺ - نبياً لما مات ابنه، فألحقها بأهلها قبل أن يدخل بها.

وهاتان المرأتان بعد أن كانتا زوجتي رسول الله ﷺ فهما من أمَّهات المؤمنين، وداخلتان تحت قوله تبارك وتعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، ولا يحلُّ نكاحهما من بعده ﷺ لقوله عزَّ ذكره: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]، لكنَّها بعد وفاة النبي الأكرم ﷺ جاءتا إلى أبي بكر وعرضتا أمرهما عليه، فخيرهما بينَ عدم الزواج والزواج، فاختارتا الزواج فُجِذَمَ أحدُ الرَّجُلَيْنِ وَجُنَّ الآخر. وقصَّةُ هاتين الزوجتين وما جرى معها ممَّا رواه الحسن البصري، وقد



وصلت روايته إلى بعض أصحاب الأئمة عليهم السلام، وهو عمر بن أذينة الثقة^(١)، فتحرى عن صحته ما رواه البصريُّ فوجده مطابقاً ما رواه زُرارة والفضيل عن الإمام الباقر عليه السلام، وقد روى ذلك الشيخ الكليني «عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، قال: حدّثني سعد بن أبي عروة، عن قتادة عن الحسن البصريِّ، أنّ رسول الله ﷺ تزوّج امرأةً من بني عامر بن صعصعة يُقال لها سني، وكانت من أجمل أهل زمانها، فلمّا نظرت إليها عائشة وحفصة قالتا لتعلّبنَا هذه على رسول الله ﷺ بجملها، فقالتا لها: لا يرى منك رسول الله ﷺ حرصاً، فلمّا دخلت على رسول الله ﷺ تناولها بيده، فقالت: أعودُ بالله، فانبضت يد رسول الله ﷺ عنها، فطلقها وألحقها بأهلها، وتزوّج رسول الله ﷺ امرأةً من كندة بنت أبي الجون، فلمّا مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، ابن مارية القبطيّة، قالت: لو كان نبياً ما مات ابنه، فألحقها رسول الله ﷺ بأهلها قبل أن يدخل بها.

فلما قبض رسول الله ﷺ ووليّ الناس أبو بكر، أتته العامريّة والكنديّة وقد حُطبتا، فاجتمع أبو بكر وعمر، فقالا لهما: اختارا إن شئتما الحجاب وإن شئتما الباه، فاختارتا الباه، فتزوّجتا، فجذِمَ أحد الرجلين وجُنَّ الآخر.

قال عمر بن أذينة: فحدّثت بهذا الحديث زُرارة والفضيل، فرويا عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال: ما نهى الله ﷻ عن شيءٍ إلّا وقد عُصِيَ فيه، حتى لقد نكحوا



أزواج النبي ﷺ من بعده، وذكر هاتين العامريّة والكنديّة، ثمّ قال أبو جعفر (عليه السلام): لو سألتهم عن رجل تزوّج امرأةً فطلّقها قبل أن يدخل بها أتحلّ لابنه؟ لقالوا: لا، فرسول الله ﷺ أعظم حرمةً من آبائهم»^(١).

وفي مُفاد الحديث أمورٌ، هي:

أولاً: دلّ الحديث بوضوح على تأمر عائشة وحفصة على زوج رسول الله ﷺ وغشّها، حتى أدّى ذلك إلى أذى رسول الله ﷺ وطلاق المرأة.
ثانياً: دلّ على سوء ظنّها بالنبي الأكرم ﷺ، وأنّه قد يحدّ به جمال العامريّة عن أن يعدل بين أزواجه، فينحاز إليها دونهنّ.

ثالثاً: الموقف الصّادم من العامريّة والكنديّة أدّى إلى عزوف نفس النبي الأكرم ﷺ، ومن ثمّ طلاقهما وإرجاعهما إلى أهلهما قبل أن يدخل بهما.

رابعاً: إنّ أبا بكر وعمر خالفاً كتاب الله عزّ وجلّ ونهيه عن أن ينكح أحد أزواج النبي الأكرم ﷺ من بعده، والزّواج يتحقّق بمجرد العقد، ولا يتوقّف على الدّخول بالزّوجة، وقد بين الإمام الباقر (عليه السلام) أنّ ذلك مُتسالمٌ عليه بين المسلمين، إلى حدّ لو أنّ رجلاً عقد على امرأةٍ من غير أن يدخل بها وطلّقها فهي لا تحلّ لابنه من بعده، لكنّهم خالفوا ذلك في رسول الله ﷺ مع أنّ أزواجه أمّهاتهم بنصّ القرآن الكريم.

خامساً: دلّ الحديث على أنّ هناك أثراً وضعياً سلبياً -مضافاً إلى الحرمة

(١) الكافي: ٥/ ٤٢١، ح ٣. وينظر: نوادر الأشعري: ص ١٠٣.



التكليفية - يترتبُ على الشخص الذي يُقدِّمُ على الزَّواجِ بأزواجِ النبيِّ الأكرمِ ﷺ، فقد أصابَ الجذامُ أحدَ الرَّجُلَيْنِ، وأصابَ الجنونُ الآخرَ. سادساً: دلَّ الحديثُ أيضاً على مقدارِ حيطةِ أصحابِ الأئمةِ ﷺ واحترازِهم من الأخذِ بالأخبارِ في حالِ كونِ رواتِها من غيرِ الثَّقَاتِ، كالحسنِ البصريِّ، ومقدارِ تحرِّيهم عن صحتِّها.

الرَّوايةُ الثَّانية: إنَّ في فَقَّا عَيْنِ ذاتِ الأربَعِ قوائمَ رُبْعِ قيمَتِها. ممَّا اهتمَّ به الشَّرعُ الشَّريفُ المحافظةُ على ممتلكاتِ الآخرين من الصِّياعِ، بجعلِ الضَّمانِ على مَنْ تعدَّى عليها، ومن الممتلكاتِ كثيرةُ التَّداولِ في زمنِ النبيِّ الأكرمِ ﷺ وأهلِ البيتِ ﷺ المواشي من الإبلِ والخيْلِ، والبقرِ، والغنمِ، والماعزِ، من ذواتِ الأربَعِ أرجلِ، وحدثَ ذاتَ يومٍ في زمنِ أميرِ المؤمنين ﷺ أنْ فَقَّا شَخْصٌ عَيْنَ فَرَسٍ آخَرَ، فَقَضَى أميرُ المؤمنين ﷺ على الجاني بِرُبْعِ قِيمَةِ الفَرَسِ، ومن ذلكَ ما رواه الشَّيْخُ الكُلَيْنِيُّ ثَمَّ في معتبرة محمد بنِ قيسَ عن أبي جعفرٍ ﷺ، قال: «فَقَضَى أميرُ المؤمنين ﷺ في عَيْنِ فَرَسٍ فُقِّتَتْ عَيْنُهَا بِرُبْعِ ثَمَنِهَا يَوْمَ فُقِّتَتْ عَيْنُهَا»^(١).

وَحُكِّمَ أميرُ المؤمنين ﷺ هذا ممَّا سَمِعَ به الحسنُ البصريُّ ورواه عنه، وقد سَمِعَهُ عن الحسنِ عمر بنِ أُذينة، فراسلَ الإمامَ الصَّادِقَ ﷺ يسأله عن صحَّةِ ما سمعه من روايةِ البصريِّ لحكمِ أميرِ المؤمنين ﷺ في ضَمَانِ فَقَّا عَيْنِ ذاتِ الأربَعِ

(١) الكافي: ٧ / ٣٦٧، ح ١.



قوائم، فقال الصادق عليه السلام: «إن الحسنَ البصريَّ كان صادقاً في ذلك»، وقد روى ذلك الشيخ الطوسي في كتابه (تهذيب الأحكام) في معتبرة عمر بن أذينة، قال: «كتبتُ إلى أبي عبد الله عليه السلام أسأله عن رواية الحسنِ البصريِّ يرويها عن عليٍّ عليه السلام في عين ذاتِ الأربع قوائم إذا فُتت رُبْعُ ثمنها، فقال: «صدَّقَ الحسنُ، قد قال عليٌّ عليه السلام ذلك»^(١).

والحديثُ دلٌّ مُجدداً على مقدار اهتمام عمر بن أذينة -وهو من أصحاب الأئمة عليهم السلام- بالتأكد من صحّة الحديث الوارد من غير الثقات، كما دلّ أيضاً على وضوح أهل البيت عليهم السلام في رؤيتهم وموقفهم عليهم السلام منهم، فعلى الرغم من معرفتهم ببُعد الحسنِ البصريِّ عنهم عليهم السلام، إلّا أنّه لما تحدّث بحديث كان صادقاً فيه صدّقوه في مقالته، وحفظوا له حقّه.

(١) تهذيب الأحكام: ١٠/٣٠٩، ح ٢. وينظر: مباني تكملة المنهاج، للسيد الخوئي رحمه الله: ٤٢٦/٢.

مصادرُ البحثِ

- ١- القرآنُ الكريمُ.
- ٢- الأبطال، توماس كاريل، ترجمة محمد السَّباعي، ط: المصرية بالأزهر، الثالثة، ١٩٣٠ م..
- ٣- الإرشاد، الشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، ط: المؤتمر للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ هـ.ق.
- ٤- إرشاد القلوب، الحسن بن أبي الحسن الديلمي (٨٤١ هـ)، ط: دار الشريف الرضي للنشر، قم، ١٤١٢ هـ.ق.
- ٥- أعلام الدين، الحسن بن أبي الحسن الديلمي، ط: مؤسسة آل البيت، قم، ١٤٠٨ هـ.
- ٦- إعلام الوري، أمين الإسلام الطبرسي (٥٤٨ هـ)، ط: دار الكتب الإسلامية، قم.
- ٧- أوائل المقالات، الشيخ المفيد (٤١٣ هـ)، ط: المؤتمر للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ هـ.
- ٨- تاريخ الطبري، محمد بن جرير الطبري (٣١٠ هـ)، ط: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٩٨٢ م.
- ٩- تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، علي بن الحسن الدمشقي الشافعي، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت - ١٩٩٥ م.
- ١٠- تاريخ يعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب (٢٨٤ هـ)، ط: دار صادر، بيروت.
- ١١- التبيان في تفسير القرآن، الشيخ الطوسي (٤٦٠ هـ)، ط: مكتبة الإعلام الإسلامي، قم، ١٤٠٩.



- ١٢- تحرير الأحكام، العلامة الحليّ (٧٢٦هـ)، ط: اعتماد، قم، ١٤٢٠هـ.
- ١٣- تحف العقول، الحسن بن علي الحرّائيّ (ق ٤)، ط: مؤسّسة النّشر الإسلاميّ، قم، ١٤٠٤هـ.
- ١٤- تذكرة الفقهاء، الحسن بن يوسف الحليّ (٧٢٦هـ)، ط: مؤسّسة آل البيت. ١٤١٤هـ.
- ١٥- تفسير الرّازي، الفخر الرّازي، ط ٣، (ب.تح، ب.مط، ب.ت).
- ١٦- تفسير العيّاشيّ، محمد بن مسعود العيّاشيّ (٣٢٠هـ)، تح: هاشم الرسولي المحلّاتي، ط: المكتبة العلميّة الإسلاميّة، طهران.
- ١٧- تقريب التّهذيب، ابن حجر العسقلانيّ (٨٥٢هـ)، ط: دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٩٥م.
- ١٨- تهذيب الأحكام، الشّيخ الطّوسيّ (٤٦٠هـ)، تح: حسن الموسوي الخرسان، ط: دار الكتب الإسلاميّة، طهران.
- ١٩- الجرح والتعديل، أبو حاتم الرّازيّ (٣٢٧هـ)، ط: مجلس دائرة العثمانيّة، بحيدر آباد، الهند.
- ٢٠- الخدائق النّاضرة، الشّيخ يوسف البحرانيّ (١١٨٦هـ)، ط: مؤسّسة النّشر الإسلاميّ، قم.
- ٢١- الخرائج والجرائح، قطب الدّين الرّاونديّ (٥٧٣هـ)، ط: مؤسّسة الإمام المهديّ، قم.
- ٢٢- دعائم الإسلام، القاضي نعمان بن محمّد المغربيّ (٣٦٣هـ)، ط: دار المعارف، مصر.

٢٤- الدّعوات، قطب الدّين الرّاونديّ (٥٧٣هـ)، ط: مدرسة الإمام المهديّ، قم ١٤٠٧هـ.

٢٣- رجال الشّيخ الطّوسي، للشّيخ الطّوسيّ (٤٦٠هـ)، ط: مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم ١٤١٥هـ.

٢٥- رجال الكشيّ، محمّد بن عمر الكشيّ (ق ٣)، ط: مؤسّسة النشر في جامعة مشهد.

٢٦- رجال النّجاشي، أحمد بن علي النّجاشيّ (٤٥٠هـ)، ط: مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم ١٤٠٧هـ.

٢٧- رسائل المرتضى، الشّريف المرتضى (٤٢٦هـ)، ط: سيّد الشهداء، قم، ١٤٠٥هـ.

٢٨- الزّهد، حسين بن سعيد الأهوازيّ (ق ٣)، ط: السيّد أبو الفضل حسينيّان، قم: ١٤٠٢هـ.

٢٩- سير أعلام النبلاء، محمد أحمد الدّهبيّ (٧٤٨هـ)، ط: مؤسّسة الرّسالة، بيروت، ١٩٩٣م.

٣٠- شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزليّ (٦٥٥هـ)، ط: مكتبة آية الله المرعشي. قم. ١٤٠٤هـ.

٣١- شواهد التّنزيل، الحاكم الحسكانيّ (٤٩٠هـ)، تح: محمد باقر المحمودي، ط ١، ط: مؤسّسة الطّبع والنشر، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٣٢- صحيح البخاريّ، محمّد بن إسماعيل البخاريّ (٢٥٦هـ)، ط: دار الفكر، بيروت.



٣٣- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، ط: دار الفكر، بيروت.

٣٤- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد (٢٣٠هـ)، ط: دار صادر، بيروت.

٣٥- العدد القوية، رضي الدين الحلي (ق ٨)، ط: مكتبة آية الله المرعشي، قم: ١٤٠٨هـ.

٣٦- العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن محمد بن حنبل (٢٤١هـ)، ط: المكتب الإسلامي، بيروت.

٣٧- العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٠هـ)، تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، مؤسسة الأعلمي، بيروت ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٣٨- عيون أخبار الرضا عليه السلام، الشيخ الصدوق (٣٨١هـ)، ط: دار العالم للنشر.

٣٩- فتح الباري، ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، ط: دار المعرفة، بيروت.

٤٠- الفصول المختارة، الشيخ المفيد (٤١٣هـ)، ط: المؤتمر للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣هـ.

٤١- الفهرست، الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ)، ط: المكتبة المرتضوية، النجف الأشرف.

٤٢- قرب الإسناد، عبد الله بن جعفر الحميري (ق ٣)، ط: مؤسسة آل البيت، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ.

٤٣- الكافي، ثقة الإسلام الكليني (٣٢٩هـ)، ط: دار الكتب الإسلامية، طهران.

٤٤- كنز الفوائد، أبو الفتح الكراجي (٤٤٩هـ)، ط: الغدير، قم. (طبعة حجرية)

٤٥- لسان العرب، ابن منظور (٧١١هـ)، ط: أدب الحوزة. قم، إيران، ١٤٠٥هـ.



- ٤٦- متشابه القرآن، ابن شهر آشوب المازندراني (٥٨٨هـ)، ط: دار بيدار، ١٩٦٣هـ.
- ٤٧- مباني تكملة المنهاج، السيّد الخوئي تَدْتُّ، ط: مطبعة الآداب، النجف الأشرف.
- ٤٧- مجمع الفائدة، المحقّق الأردبيلي (٩٩٣هـ)، ط: مؤسّسة النشر الإسلامي، قم.
- ٤٨- المحاسن، أحمد بن أبي عبد الله البرقي (٢٨٠هـ)، ط: دار الكتب الإسلامية، قم.
- ٤٩- المعتمد، المحقّق الحليّ (٦٧٦هـ)، ط: مؤسّسة سيّد الشهداء، قم.
- ٥٠- معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحمويّ (٦٢٦هـ)، ط: دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.
- ٥١- معجم رجال الحديث، السيّد الخوئي تَدْتُّ، ط: الخامسة، ١٩٩٢م.
- ٥٢- معرفة الثّقات، الحافظ العجليّ (٢٦١هـ)، ط: مكتبة الدار، المدينة المنورة.
- ٥٣- مفاتيح الجنان، الشّيخ عبّاس القميّ، ط: مؤسّسة الأعلمي، بيروت.
- ٥٤- مقالات تأسيسيّة في الفكر الإسلاميّ، السيّد الطّباطبائيّ، ط: مؤسّسة القرى، بيروت.
- ٥٥- مَنْ لا يحضره الفقيه، الشّيخ الصّدوق (٣٨٣هـ)، ط: مؤسّسة النّشر الإسلاميّ، قم.
- ٥٦- مناقب آل أبي طالب، ابن شهر آشوب (٥٨٨هـ)، تحقيق لجنة من أساتذة النجف الأشرف، مطبعة الحيدريّة، النجف الأشرف، ١٣٧٦هـ-١٩٥٦م.
- ٥٧- النّوادر، أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعريّ، ط: مدرسة الإمام المهديّ، قم.

فهرس المحتويات

٣	مقدمة
٥	التمهيد
٧	الحسنُ البصريُّ
١١	الحسنُ البصريُّ والقضاء والقدر
١٣	حكاية الحسن البصريِّ معنى القضاء والقدر عن أمير المؤمنين (عليه السلام)
١٦	سؤال الحسنِ البصريِّ الإمامَ الحسنَ المجتبي (عليه السلام)
٢٥	الحسنُ البصريُّ وآية التبليغ
٣١	الحسنُ البصريُّ وآية المودة
٣٥	الحسنُ البصريُّ وكتمان العلم
٣٩	الحسنُ البصريُّ والصَّيرفة
٤٣	الحسنُ البصريُّ وكرهية المولود
٤٧	الحسنُ البصريُّ والموعظة
٥١	الحسنُ البصريُّ والمهلة بعد الذَّنْب
٥٣	الحسنُ البصريُّ والنَّجاة والهلكة
٥٥	الحسنُ البصريُّ وصدَّقه في بعض ما رواه عن أهل البيت (عليهم السلام)
٦١	مصادرُ البحثِ
٦٦	فهرسُ المحتويات